الإمامُ ابنُ المُنذِر النَّيسابُوري ت ٣١٨هـ
حيَاتُهُ، وَمُؤلفَاتُهُ، ومَنهجُهُ *

أ. د. إسماعيل شندي **

* تاريخ التسليم: ٣/ ١٠/ ٢٠١٢م، تاريخ القبول: ٩/ ١٢/ ٢٠١٢م.
** أستاذ/ فرع الخليل/ جامعة القدس المفتوحة/ فلسطين.

ملخص:

هدف هذا البحث إلى تعريف الباحثين وطلاب العلم بحياة عَلَم بارز من أعلام المسلمين وأعماله ومنهجه في العلوم الشرعية، هو الإمام ابن المنذر النيسابوري، بغرض الإفادة من حياته عالِماً، والتعرُّف على مؤلفاته عَدَداً، وأماكنَ وجود، بهدف تسهيل الوصول إلى الموجود منها، وتحقيق ما لم يحقق، والتعرُّف على منهجه فيها، ووضع ذلك كله بين أيدي الباحثين وطلاب العلم، وقد انبنى من ستة مباحث، وخاتمة، خُصِّص المبحث الأول منها لبيان اسم ابن المنذر، وكنيته، ومولده، ونسبته، ووفاته. والثاني لنشأته، وأخلاقه، ورحلاته، وطلبه للعلم. والثالث لشيوخه وتلاميذه، وتأثره، وتأثيره. والرابع لمكانته العلمية، وأقوال العلماء فيه، ومذهبه الفقهي. والخامس لمؤلفاته. والسادس لمنهجه في مؤلفاته، ثم جاءت الخاتمة لتلخص أهم نتائج البحث.

The Life, Work and Methodology of Imam Ibn Al- Munther al- Nisaboori

Abstract:

This research aimed to identify the life, work and the methodology of a prominent Muslim figures in Islamic sharia', Imam Ibn Al- Munther al-Nisaboori. The purpose of this paper is getting benefits from Al- Munther's life as a scholar, knowing a number of his works and the place of their availability, revising those which are not revised, and discovering his own methodology and makes them accessible to researchers and students. The research is divided into six topics and a conclusion. The first was devoted to the name of Ibn Al- Munther, his nickname, birth, lineage and his death; the second is about his upbringing, morals, travels and his pursuit for education; the third mentions his teachers, his disciples and his influence; the fourth shows his position as a great scholar, his evaluation by his colleagues and his jurisprudence school; the fifth is about his writings; sixth is his methodology in his writings. The research ends with a conclusion.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، محمد بن عبد الله، وعلى آله وأصحابه وجنده وحزبه وبعد:

فقد قضى الله –عز وجل– بإرادته أن يموت النبي محمد –صلى الله عليه وسلم– كما مات من سبقه من الأنبياء والرسل، وكما مات ويموت غيرهم من الناس، مصداقاً لقول الله –تعالى– : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَيِّتُونَ﴾ [الزمر/ ٣٠].

ولمَّا كان أمر هذا الدين في حاجة– دائماً– إلى أناس يتولون أمره، ويقومون عليه تعلماً، وتعليماً، وتطبيقاً، وتأليفاً، ليبقى الناس على بينة من أمرهم، توَلَّى الرسول –صلى الله عليه وسلم– تعليم أصحابه الاجتهاد. وما أن انتقل –صلى الله عليه وسلم– إلى الرفيق الأعلى، حتى قام الصحابة الكرام بالمهمة على أكمل وجه، ثم جاء التابعون وَمَن بعدَهم، وبرز العلماء الأفذاذ في العلوم الشرعية على اختلافها.

ويعدُّ ابن المنذر واحداً من أولئك العلماء الأفذاذ، الذين قاموا على أمر هذا الدين، وخدموا الإسلام تعليماً وتأليفاً، فبرزت مؤلفاته في شتى الفنون الشرعية، وظهرت آراؤه في عدد من الموسوعات المختلفة، كتبيين الحقائق للزيلعي، والبناية للعيني، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، والحاوي الكبير للماوردي، وحلية العلماء للقفال الشاشي، والمغني لابن قدامة المقدسي، والشرح الكبير للمقدسي، والحبائك في أخبار الملائك للسيوطي، والدر المنثور للسيوطي، وفتح القدير لشوكاني، ... إلخ، وكانت مؤلفاته وآراؤه محل تقدير العلماء واهتمامهم.

وقد تناولت كتب التراجم القديمة– في مجموعها– حياة الإمام ابن المنذر ومؤلفاته، لكن الباحث لم يجد أياً منها– بمفرده– قد أعطى الصورة الكاملة عن كل ما يتعلق بهذا الإمام الفذِّ، مما يعني الحاجة إلى بحث علمي يجمع شتات هذا الموضوع، ويكون بين أيدي الباحثين وطلاب العلم. أما في العصر الحاضر، فقد كتب عن الإمام ابن المنذر عدد من الباحثين الذين حققوا بعض مؤلفاته، فقد كتب عنه الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود في مقدمة تحقيقه لكتاب الإجماع، إلا أن حديثه جاء مختصراً، إذ لم يكن غرضه الحديث عن كل ما يتعلق بالإمام ابن المنذر، وإنما أراد الإشارة إلى شيء من حياة ومؤلفات صاحب الكتاب الذي قام بتحقيقه، وممن كتب عنه أيضاً الشيخ عبد الله عمر البارودي في مقدمة تحقيقه لكتاب الإشراف على مذاهب أهل العلم، ولم يتجاوز ما كتبه عنه

الأربع صفحات ونصف، فهو لم يكن يسعى إلى ترجمة مفصَّلة عن ابن المنذر، وإنما كتب ما يعتقد أنه كاف للتعريف بمؤلِّف الكتاب الذي حققه، وكتب الدكتور أبو حماد صغير أحمد بن حنيف شيئاً لطيفاً عن حياة ابن المنذر ومؤلفاته ومنهجه، في مقدمة تحقيقه لموضوعات من كتاب الأوسط، لكنه لم يذكر كل البلدان التي سافر ابن المنذر، واكتفى بما قاله الإمام الذهبي في موضوع سفر ابن المنذر إلى بغداد، وفَاتَه كذلك أن يحصي مؤلفات ابن المنذر كلها، وكتب الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين هو الآخر شيئاً جميلاً عن ابن المنذر في مقدمة تحقيقه لكتاب الإقناع، لكنه لم يذكر أيضاً كل البلدان التي سافر إليها ابن المنذر، ولم يقم بإحصاء مؤلفاته كلها، ولم يفصِّل في تأثُّر ابن المنذر بمن سبقه وتأثيره في غيره، مما يعني الحاجة إلى مزيد من البحث حول هذا الإمام، وقد أفاد الباحث في هذا البحث مما كُتب في مقدِّمات التحقيق لما سبق من مؤلفات ابن المنذر، وعلى وجه الخصوص ما كُتب في مقدِّمتي المؤلَّفَيْن الأخيرين.

ولأجل التَّعرُّف إلى حياة هذا العالم الفذِّ، ومؤلفاته، والمنهج الذي سار عليه فيها، وإكمالاً لبعض الجوانب التي لم يتم التعرُّض إليها ممن سبق من الباحثين، أو أن التعرُّض إليها لم يكن كافياً، قام الباحث –مستخدماً المنهج الوصفي، ومستفيداً من المنهجين الاستنباطي والاستقرائي– بعمل هذا البحث، **الذي انبنى من ستة مباحث وخاتمة، وذلك على النحو الآتي**:

- المبحث الأول: اسم ابن المنذر وكنيته ومولده ونسبته ووفاته.
- المبحث الثاني: نشأة ابن المنذر وأخلاقه ورحلاته وطلبه للعلم.
- المبحث الثالث: شيوخ ابن المنذر وتلاميذه وتأثره وتأثيره.
- المبحث الرابع: مكانة ابن المنذر العلمية وأقوال العلماء فيه، ومذهبه الفقهي.
- المبحث الخامس: مؤلفات ابن المنذر.
- المبحث السادس: منهج ابن المنذر في مؤلفاته.

ثم جاءت الخاتمة لتلخِّص أهم نتائج البحث.

المبحث الأول:

اسم ابن المنذر وكنيته ومولده ونسبته ووفاته:

◄ **اسمه وكنيته**: هو محمد بن إبراهيم بن المنذر [١] ، وأكثر المراجع التي ترجمت له لم تثبت سوى الاسم المذكور، وذكر عَرِيب بن سعد، وابن الأثير، أن جدَّهُ هو الجارود [٢]

فيكون اسمه بذلك محمد بن إبراهيم بن المنذر بن الجارود. ويكنى بأبي بكر، ولكنه اشتهر بابن المنذر [٣].

◄ **مولده**: لم تذكر كتب التراجم تاريخاً محدداً لمولد ابن المنذر، وكل الذي عثر عليه الباحث في هذا الشأن، ما ذكره الذهبي، في سير أعلام النبلاء بقوله:» ولد في حدود موت الإمام أحمد بن حنبل» [٤] ، وما ذكره الزركلي، وعادل نويهض، من أنه ولد سنة ٢٤٢هـ [٥] . ولعل ما ذهبا إليه جاء تحديده تقريبياً، واقتبساه من قول الذهبي السابق، فقد كانت وفاة الإمام أحمد سنة ٢٤١هـ [٦] . ومهما يكن، فإن مولده كان في القرن الثالث الهجري، وهو من خير القرون [٧] كما وصفه الرسول– صلى الله عليه وسلم– فعن عمران بن حصين –رضي الله عنه– أنه قال: قال رسول الله– صلى الله عليه وسلم– : «خَيْرُكُم قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم، ثم قال عمران: فما أدري قال النبي– صلى الله عليه وسلم– بعد قوله: مرتين أو ثلاثاً...» [٨] .

◄ **نسبته**: يُنسب ابن المنذر إلى نيسابُور، وهي مدينة ذات حضارة وثقافة إسلامية، اهتم أهلها بالعلوم الدينية، والقيم الإسلامية، منذ دخولها الإسلام، وكان لها شأن عظيم في إخراج أبطال الإسلام ونشر العلوم الإسلامية [٩] . قال السمعاني:» وهي أحسن مدينة، وأجمعها للخيرات بخُراسَان، والمنتسب إليها جماعة لا يحصون، وقد جمع الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ البيع تاريخ علمائها في ثمانية مجلدات ضخمة، ... وكان فَتْحُها زمن عثمان بن عفان –رضي الله عنه– على يد ابن خالته عبد الله بن عامر بن كريز في سنة ٢٩ من الهجرة» [١٠] . وقال النووي:» نيسابور من أعظم مدن خراسان وأشهرها، وأكثرها أئمة من أصحاب أنواع العلوم...» [١١] ، وقال الحموي في معجم البلدان:» نيسابور بفتح أوله، والعامة يسمونه نشاوور، وهي مدينة عظيمة، ذات فضائل جسيمة، معدن الفضلاء، ومنبع العلماء، لم أر فيما طوَّفت من البلاد مدينة كانت مثلها...» [١٢] .

◄ **وفاته**: توفي ابن المنذر في مكة، وقد اختلف العلماء في سنة وفاته، فذهب بعضهم إلى أنها كانت في سنة تسع أو عشر وثلاثمائة [١٣] ، قال الشيرازي:» مات بمكة سنة تسع أو عشر وثلاثمائة» [١٤] ، وقال اليافعي:» كانت وفاته سنة ٣٠٩ أو ٣١٠» [١٥] . وذهب آخرون إلى أن وفاته كانت سنة ٣١٨هـ [١٦] . قال ابن الأثير في معرض حديثه عن وفيات سنة ٣١٨هـ:» وممن توفي في هذه السنة أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر بن الجارود النيسابوري بمكة، يوم الأحد انسلاخ شعبان» [١٧] . وقال الذهبي:» توفي سنة ثماني عشرة وثلاثمائة» [١٨] . وقال الصفدي:» توفي سنة ثماني عشرة وثلاثمائة» [١٩] . وقال السيوطي:» مات بمكة سنة ثماني عشرة وثلاثمائة» [٢٠] . ونقل الذهبي عن أبي الحسن بن القطان

الفاسي، أنه أرخ وفاته سنة ٣١٨هـ [٢١] ، واعتمد قول ابن القطان هذا، أكثر من جاء بعد الذهبي ممن ترجم لابن المنذر [٢٢] . وهناك قول آخر مفاده، أن وفاة ابن المنذر كانت سنة ٣١٩هـ [٢٣] ، وقد ذكر هذا القول ابن قنفذ، كما ذكر ذلك الزركلي في الأعلام [٢٤] ، وجاء في المجموع، أنه توفي سنة ثلاثمائة وتسع وعشرين [٢٥] .

◄ **مناقشة هذه الأقوال**: بالنسبة إلى القول بأن وفاة ابن المنذر كانت سنة تسع أو عشر وثلاثمائة، فَيَرِدُ عليه ثبوت سماع بعض العلماء منه بعد ذلك التاريخ، وهذا يعني أنه كان لا يزال حياً، قال الذهبي في تعقبه لما ذكره الشيرازي في هذا الصدد:» وما ذكره الشيخ أبو إسحاق من وفاته، فهو على التوَهُّم، وإلا فقد سمع منه ابن عمار في سنة ست عشرة وثلاثمائة» [٢٦] . وقد ثبت أيضاً أن محمد بن أحمد بن إبراهيم البلخي قد سمع منه كتاب الإقناع سنة ٣١٥هـ [٢٧] . وجاء في كتاب تاريخ علماء الأندلس أن محمد بن عبد الله بن يحيى الليثي قد رحل من الأندلس سنة ٣١٢هـ، وسمع من ابن المنذر بمكة [٢٨] . وأن عبد الملك بن العاصي السعدي رحل من الأندلس سنة ٣١٣هـ وسمع منه بمكة [٢٩] . وأما ما جاء في المجموع، فلعله تصحيف، قال ابن قاضي شهبة في هذا الصدد:» وقال في شرح المهذب في باب صفة الصلاة: مات سنة تسع وعشرين، ولم ينقله عن أحد، وهو الثقة الأمين، ... إلا أنني أخشى أن يكون سبق القلم من عشرة إلى عشرين» [٣٠] . ومما يقوي هذا الاحتمال، أن النووي في تهذيب الأسماء واللغات، لم يذكر في وقت وفاته سوى قول الشيرازي: أنه توفي سنة تسع أو عشر وثلاثمائة [٣١] ، فلعله تصحف من (تسع أو عشر) إلى تسع وعشرين [٣٢] .

وأما قول ابن قنفذ، فإنه قد أرخ لوفاة ابن المنذر من يعد في طبقة تلاميذه، ولا شك أن قوله في هذه الحالة أدق من قول من جاء بعده. وأما القول بأن وفاته كانت سنة ٣١٨هـ، فقد رواه عريب بن سعد، وهو معدود في طبقة تلاميذ ابن المنذر، وقد حدد تاريخ وفاته تحديداً دقيقاً، بذكر اليوم، والشهر، والسنة، مما يدل على تيقنه من ذلك، وقد وافقه ابن القطان على ذلك، وهو القول الذي اعتمده أكثر من ترجم لابن المنذر وهو الراجح عندي، والله –تعالى– أعلم.

المبحث الثاني:

نشأة ابن المنذر وأخلاقه ورحلاته وطلبه للعلم:

◄ **نشأته**: لم تحظ كتب التراجم بالقدر الكافي حول نشأة ابن المنذر، فهي لا تعطينا أي تفصيل عن ولادته ونشأته، وتربيته، وتعليمه، ولعلنا نستنتج من إشارات بعض

المراجع، أنه قد تلقى تعليمه أو جزءاً منه في بلده، وإن لم يكن في مقدورنا أن نحدد الفترة التي قضاها في بلده قبل أن يسافر إلى مكة، لعدم ورود ذلك في المراجع [٣٣].

◄ **أخلاقه**: كان ابن المنذر زاهداً، ورعاً، عارفاً بالحلال والحرام، قال السبكي:» كان إماماً حافظاً ورعاً» [٣٤]، وقال الداودي:» الفقيه نزيل مكة، وأحد الأعلام، وممن يقتدى به في الحلال والحرام، كان إماماً مجتهداً حافظاً ورعاً» [٣٥]. وقال ابن حجر:» عدل صادق فيما علمت» [٣٦].

◄ **رحلاته وطلبه للعلم**: إن كتب التراجم المتوفرة لم تذكر البلدان التي رحل إليها ابن المنذر لطلب العلم، وكل الذي جاء فيها أنه نيسابوري الأصل، ثم نزل مكة واستقر بها، لكن ابن المنذر ذكر في كتابه الأوسط: [٣٧] أنه سمع من بكار بن قتيبة بمصر، فقد قال في كتاب آداب الوضوء، باب جماع أبواب الاستنجاء:» حدثنا بكار بن قتيبة بمصر، حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا محمد بن العجلان عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول **الله**– صلى **الله** عليه وسلم– قال:» إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ... وَكَانَ يَأْمُرُنَا بِثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ» [٣٨] [٣٩]. وهذا يدل على أنه رحل إلى مصر، وسمع بها، ومما يؤكد ذلك، قوله أيضاً في قول الشافعي:» إيجاب الوضوء على الرجل إذا قبَّل أمَّهُ، أو ابنته، أو أخته، إكراماً لهن، لم أجد هذه المسألة في كتبه المصرية التي قرأناها على الربيع» [٤٠]، ومما يؤكد ذلك أيضاً قوله في الأوسط:» حدثنا يزيد بن عبد الصمد الدمشقي بمصر... ثم ساق سند الحديث الذي فيه الرجم للثيب [٤١]. وقوله في باب النهي عن تخطي رقاب الناس يوم الجمعة والإمام يخطب:» حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني بمصر»، ثم ذكر حديث الرسول– صلى **الله** عليه وسلم– في النهي عن ذلك [٤٢]. وذَكَرَ في الأوسط أيضاً أنه سمع من كثير بن شهاب ببغداد [٤٣]، مما يدل على أنه سافر إليها وسمع بها، ولذلك فقد وهم الذهبي– رحمه **الله**– حينما جزم أنه لم ينزل بغداد، فقد جاء في سير أعلام النبلاء قوله:» لم يذكره الحاكم في تاريخه، نسيه، ولا هو في تاريخ بغداد، ولا تاريخ دمشق، فإنه ما دخلها» [٤٤].

أما أصبهان، ودمشق، فلعله لم ينزل فيهما؛ لأن كتب التاريخ الخاصة بهذين البلدين، لم تذكر عنه شيئاً، ولم يعثر الباحث في كتبه على ما يدل على أنه سافر إليهما.

المبحث الثالث:

شيوخ ابن المنذر وتلاميذه وتأثره وتأثيره:

◄ **شيوخه وتلاميذه**: لقد برز ابن المنذر في علوم كثيرة منها: التفسير، والفقه، والحديث، وهذا يدل على أنه قد سمع من علماء كثيرين في هذا المجال، إلا أن كتب التراجم التي بين أيدينا لا تعطينا شيئاً عمن أخذ عنه الفقه. قال الشيرازي: «ولا أعلم عمن أخذ

الفقه» [٤٥] . وتعقبه الذهبي بقوله:» قد أخذ الفقه عن أصحاب الإمام الشافعي» [٤٦] ، وقد صرح ابن المنذر، أنه قرأ كتب الشافعي المصرية [٤٧] ، على الربيع بن سليمان [٤٨] . أما شيوخه في الحديث [٤٩] فهم كثيرون، إذ هيأت له إقامته بمكة، السماعَ من كثير من علماء المسلمين من شتى بقاع العالم الإسلامي، عند قدومهم مكة للحج، أو العمرة، أو المجاورة بها مدة من الزمن، ومن شيوخ ابن المنذر: إبراهيم بن الحارث [٥٠] ، وأبو حاتم الرازي [٥١] ، وأبو يعقوب بن قتيبة [٥٢] ، والترمذي [٥٣] ، وحاتم الجرجاني [٥٤] ، وسهل بن عمار [٥٥] ، وعباس الدوري [٥٦] ، والفضل بن سهل الأعرج [٥٧] ، وكثير بن شهاب [٥٨] ، ومحمد بن إسماعيل الصائغ [٥٩] ، ومحمد بن ميمون [٦٠] ، وموسى بن هارون [٦١] .

وقد سمع من ابن المنذر تلاميذ كثيرون، من أشهرهم [٦٢] : أبو بكر بن المقرئ [٦٣] ، وأبو بكر الخلال [٦٤] ، وابن حبان [٦٥] ، وسعيد بن عبد الملك [٦٦] ، وعبد البر بن مخارق [٦٧] ، وعبد الملك السعدي [٦٨] ، ومحمد بن إبراهيم بن أحمد [٦٩] ، ومحمد بن أحمد البلخي [٧٠] ، ومحمد بن عبد الله الليثي [٧١] ، ومحمد بن يحيى الدمياطي [٧٢] .

◄ **تأثُّره**: يعتبر العصر الذي عاش فيه ابن المنذر من أبرز عصور الإسلام وأزهاها إنتاجاً وثروة علمية، وهو بحق العصر الذهبي للإنتاج العلمي، وقد برز في هذا العصر علماء أفذاذ، عاصروا ابن المنذر، فارتشف من معينهم، وأخذ من ثقافتهم وفنونهم، فقد برز من المُحدِّثين البخاري، ومسلم، وابن ماجة، وأبو داود، والترمذي، وأبو حاتم الرازي، وعلي بن عبد العزيز البغوي، وأبو بكر البزار، وأبو بكر المروزي، وأبو بكر الفريابي، والنسائي وأبو بكر الروياني، وابن صاعد البغدادي، وخيثمة بن سليمان، والطبراني، وفي هؤلاء من سمع منهم ابن المنذر، وذكرهم في كتاب الأوسط بصيغة أخبرنا وحدثنا، وبرز من فقهاء المالكية: ابن سحنون، وابن الوَرَّاق، وابن المواز، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم وبرز من فقهاء الحنفية: الطحاوي، والكرابيسي، والكرخي، ومن فقهاء الشافعية: أبو علي الزعفراني، والمُزَني، والربيع، ومحمد بن نصر المروزي، وابن سريج وابن الحداد، والقفال الشاشي، ومن فقهاءَ الحنبلية: إسحاق بن منصور الكوسج، وأبو القاسم الخرقي، وأبو بكر النجاد، وغلام الخلال، وقد كان هؤلاء الفقهاء في عصره، وفيهم شيوخه، وكانوا المنهل الذي أخذ منه ابن المنذر ثقافته، وقد كانت طريقته في نقله للمذاهب وحسن تعبيره دليلاً واضحاً على كثرة شيوخه، وأنه كان يتلقى العلم منهم بالمشافهة، ومن كتبهم، وبالمراسلة [٧٣] . ومن ذلك قوله:» هذا قول كل من أحفظ عنه من أهل العلم، وهذا قول كل من لقيناه وبلغنا عنه من أهل العلم، وحدثونا عن ابن النجار، وكتب إلي محمد بن علي: أخبرنا عبد الرزاق» [٧٤] .

وبلقاء ابن المنذر مع هؤلاء الشيوخ على كثرتهم، يكون قد أحكم متانة علمه، ووسع دائرة معارفه، وخاصة معرفة فقه المذاهب المختلفة [٧٥] .

◄ **تأثيره**: سبق أن ذكرت أن ابن المنذر قد برع في علوم كثيرة، منها التفسير، والحديث، والفقه، وقد كان لذلك الأثر الواضح في هذه العلوم، ففي مجال التفسير، فسر القرآن الكريم كاملاً، وقد استفاد منه العلماء الذين عاصروه وجاءوا من بعده؛ كابن أبي حاتم، والسيوطي، والشوكاني، والقرطبي، وغيرهم، وفي مجال الحديث، كان لابن المنذر الأثر الواضح في إثراء علوم الحديث الشريف بمعارفه وعلومه، ونقول العلماء لآرائه في الحديث دليل واضح على الفائدة العظيمة التي تركها هذا العالم الجليل في علم الحديث، ومع تأثير ابن المنذر هذا في علوم التفسير والحديث، إلا أن موضوع الفقه والخلاف فيه كان هو الأمر الذي غلب عليه، وبرز فيه بروزاً واضحاً، وإن كتاب الأوسط لخير دليل على ذلك، وهو أكبر موسوعة فقهية في السنة والخلافيات.

ومع وجود مؤلفات أخرى في علم الخلاف؛ كاختلاف الفقهاء للطبري، واختلاف العلماء للمروزي، واختلاف الفقهاء للطحاوي، إلا أن هذه الكتب تبقى دون مؤلفات ابن المنذر في هذا المجال، ولذا فقد كان اعتماد العلماء على كتب ابن المنذر من أول عهده، ومن المؤلفات التي اعتمد مؤلفوها كثيراً على كتب ابن المنذر: المحلى لابن حزم الظاهري، والمغني لابن قدامة المقدسي والمجموع للنووي، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، فابن حزم وإن لم يصرح في محلاه أنه اعتمد على ابن المنذر، إلا أن أسلوب عرضه لمذاهب العلماء، ومناقشته لأدلتهم وطريقة استدلاله على المخالفين والرد عليهم، يوحي أنه في هذا العمل يعتمد على مؤلف سابق، وأقرب الاحتمال أنه يأخذ من كتاب الأوسط، خاصة أنه يصفه وصفاً جميلاً على لسان الآخرين [٧٦] . فقد جاء في كتاب الإحكام في أصول الأحكام عند الكلام في صفة الفقيه:» قال أبو محمد علي بن أحمد، وحدثني أبو مروان عبد الملك بن أحمد المرواني قال: سمعت أحمد بن عبد الملك الإشبيلي المعروف بابن المُكْوى، ونحن مقبلون من جنازة من الربض بعدوة نهر قرطبة وقد سأله سائل فقال له: ما المقدار الذي إذا بلغه المرء حل له أن يفتي؟ فقال: إذا عرف موضع المسألة في الكتاب الذي يقرأ حل له أن يفتي، ثم أخبرني أحمد بن الليث الأنسري، أنه حمل إليه وإلى القاضي أبي بكر يحيى بن عبد الرحمن بن وافد كتاب الاختلاف الأوسط لابن المنذر، فلما طالعاه قالا له: هذا كتاب من لم يكن عنده في بيته لم يشم رائحة العلم، قال: وزادني ابن وافد أنه قال: ونحن ليس في بيوتنا، فلم نشم رائحة العلم» [٧٧] . فهذا النص يؤكد بما لا مجال معه للشك، أن كتاب الأوسط قد وصل إلى أقطار المغرب وانتشر فيها، وأن ابن حزم كان يعلم بالكتاب، وأنه يذكر ابن المنذر في الفقهاء الذين يعتد بهم في الخلاف بعد الصحابة رضي **الله** عنهم [٧٨] . جاء في الإحكام قوله:» وكان بعد هؤلاء داود بن علي، ومحمد بن نصر المروزي، ومحمد بن إسماعيل البخاري، ثم محمد بن جرير الطبري، ومحمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري» [٧٩] . وأما ابن قدامة

المقدسي، فهو أيضاً وإن لم يصرح في مقدمة المغني أنه في عرضه لمذاهب العلماء يرجع إلى الكتب المحددة، إلا أنه يمكن القول أن صفحات المغني مملوءة بذكر ابن المنذر، فقلما تجد صفحة أو مسألة إلا وفيها ذكره [٨٠]. وأما النووي، فقد صرح في مقدمة المجموع، أن مرجعه في تعرضه لمذاهب العلماء كتب ابن المنذر، فهو يقول:» وأكثر ما أنقل من مذاهب العلماء من كتاب الإشراف، وكتاب الإجماع لابن المنذر، وهو الإمام أبو بكر النيسابوري الشافعي القدوة في هذا الفن» [٨١]. وكذلك القرطبي، فهو يأخذ من كتب ابن المنذر في كتابه الجامع لأحكام القرآن وصفحات هذا الكتاب مليئة بذكر اسمه، وإن لم يقل ذلك في مقدمته. وهناك مؤلفات أخرى كثيرة يأخذ أصحابها من كتب ابن المنذر بكثرة منها: كتاب معالم السنن للخطابي، والاستذكار لابن عبد البر، وشرح السنة ومعالم التنزيل للإمام البغوي، وزاد المسير لابن الجوزي، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني، والسنن الكبرى للبيهقي [٨٢].

مما سبق يتبين لنا أهمية كتب ابن المنذر، وتأثيره الواضح في العلوم الإسلامية وخاصة الفقه وأن العلماء قد اعتبروا آراءه، وجعلوها محل احترام، ووضعوها موضع آراء العلماء المتقدمين، قال السبكي نقلاً عن القفال الصغير كان القفال يقول:» وددت أن أجد قول من سلف القنوت في الوتر في جميع السنة، لكني تفحصت عنه فما وجدت أحداً قال به قال القفال: وقد اشتريت كتاب ابن المنذر «اختلاف العلماء» لهذه المسألة خاصة، ففحصت عنها فلم أجد أحداً قال به إلا مالكاً، فإنه قال بالقنوت في الوتر في جميع شهر رمضان دون غيره من الشهور» [٨٣] ، وقال تقي الدين بن دقيق العيد في مقدمة شرح مختصر ابن الحاجب:» وما كان من الأقوال للمتقدمين للصحابة ومن شذ عمن ذكرناه من المخالفين فاعتمادي فيه على كتاب الإشراف للحافظ أبي بكر بن المنذر رحمه الله، فبأنواره اهتديت، وبطريقه إلى تلك الغاية اقتديت، فإن لم يكن فيه ذلك النقل أو لم أره فيه نقلت من غيره بعبارة ملخصة» [٨٤].

المبحث الرابع:

مكانة ابن المنذر العلمية وأقوال العلماء فيه ومذهبه الفقهي:

◄ **مكانته العلمية وأقوال الفقهاء فيه**: لقد برع ابن المنذر في فنون الشريعة كلها، وكان له قدم راسخة فيها، فهو إمام في التفسير، وهو ثقة حافظ للحديث، ومع ذلك فقد غلب عليه الجانب الفقهي، والتخصص في فن الخلاف، حتى صار إمام هذا الفن بحق، وقد تحدث عن ابن المنذر علماء كثيرون، أجمعوا كلهم على إمامته وجلالته، ووفور علمه، قال النووي:» الإمام المشهور، أحد أئمة الإسلام، ... المجمع على إمامته، وجلالته، ووفور علمه، وجمعه

بين التمكن في علمي الحديث والفقه، وله المصنفات المهمة النافعة في الإجماع والخلاف، وبيان مذاهب العلماء، ... وله من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه أحد، وهو في نهاية من التمكن في معرفة صحيح الحديث وضعيفه» (٨٥) ، وقال:» وهو صاحب المصنفات المفيدة، التي يحتاج إليها كل الطوائف» (٨٦) . وقال السبكي:» كان إماماً، مجتهداً، حافظاً، ورعاً» (٨٧) . وقال ابن ناصر الدين:» هو شيخ الحرم ومفتيه، ثقة، مجتهد، فقيه» (٨٨) . وقال السيوطي: «الحافظ، العلامة، الثقة، الأوحد، أبو بكر، ... صاحب الكتب التي لم يصنف مثلها، ... كان غاية في معرفة الاختلاف والدليل، مجتهداً، لا يقلد أحداً» (٨٩) . وقال الداودي:» الفقيه نزيل مكة، وأحد الأعلام، وممن يقتدى به في الحلال والحرام» (٩٠) . وقال ابن خلكان:» كان فقيهاً، عالماً، مطلعاً» (٩١) . وقال ابن حجر:» الحافظ العلامة أبو بكر النيسابوري، صاحب التصانيف، عدل صادق» (٩٢) . وقال الشيرازي:

«صنف في اختلاف العلماء كتباً لم يصنف أحد مثلها، واحتاج إلى كتبه الموافق والمخالف» (٩٣) . وقال ابن كثير:» نزيل مكة، أحد الأئمة الأعلام، وممن يقتدى بنقله في الحلال والحرام، صنف كتباً معتبرة عند أئمة الإسلام، ... وكان على نهاية في معرفة الحديث وخلاف العلماء» (٩٤) . وقال أبو بكر الخلال: «حدثنا الأكابر بخراسان، منهم محمد بن المنذر» (٩٥) . وقال الفاسي:» الفقيه، المجتهد، الحافظ، ... ثقة، حجة» (٩٦) .

ومع ما سبق من ثناء العلماء على ابن المنذر، إلا أنه لم يَسْلَم من بعض الألسنة، فقد تكلم فيه مسلمة بن القاسم القرطبي فقال:» كان فقيهاً، جليلاً، كثير التصنيف، وكان يحتج في كتبه بالضعيف على الصحيح، وبالمرسل على المسند، ونسب في كتبه إلى مالك والشافعي وأبي حنيفة– رحمهم الله تعالى– أشياء لم توجد في كتبهم، ... وكنت كتبت عنه، فلما ضعفه العقيلي ضربت على حديثه، ولم أحدث عنه بشيء» (٩٧) . وذكر الذهبي أنه قد نُسب إلى العقيلي أنه كان يحمل عليه، وينسبه إلى الكذب، وإنه يروي عن الربيع بن سليمان عن الشافعي ولم ير الربيع، ولا سمع منه، فقال في الميزان:» ونسب إلى العقيلي أنه كان يحمل عليه، وينسبه إلى الكذب، وكان يروي عن الربيع بن سليمان عن الشافعي، ولم ير الربيع ولا سمع منه، وذكر غير ذلك» (٩٨) .

ويجاب عن قول مسلمة: بأنه –أي مسلمة– ضعيف في نفسه، فقد اتهمه بعض العلماء بالكذب واتهمه بعضهم بضعف العقل (٩٩) ، وقيل: كان من المشَبِّهة (١٠٠) . قال الذهبي:» مسلمة بن القاسم القرطبي... ضعيف، وقيل: كان من المشَبِّهة (١٠١) ، وقال ابن الفرضي:» سمعت من ينسبه إلى الكذب» (١٠٢) . ومن كان ضعيفاً في نفسه، فلا يقبل قوله في غيره (١٠٣) ، قال الذهبي:» ولا عبرة بقول مسلمة» (١٠٤) وقال ابن القطان الفاسي:»

ولا يلتفت إلى قول مسلمة بن قاسم عنه أنه لا يحسن الحديث؛ لأنه إمام متبحر فيه، وتآليفه تشهد بذلك» (١٠٥).

وأما ما نسب إلى العقيلي، فقد رده الذهبي فقال:» وأما العقيلي، فكلامه من قبيل كلام الأقران بعضهم في بعض، مع أنه لم يذكره في كتاب الضعفاء» (١٠٦) ، وقال أبو الحسن القطان:» لا يلتفت إلى كلام العقيلي فيه» (١٠٧).

ويجاب أيضاً عن القول أن ابن المنذر لم ير الربيع ولم يسمع منه، أن ابن المنذر ثقة، وقد ذكر في كتابه الأوسط، أنه قرأ على الربيع كتب الشافعي المصرية (١٠٨) ، وقال في موضع آخر من كتابه الأوسط (١٠٩) ، بعد أن ذكر الدليل من السنة على أن ما لا نفس له سائلة من الهوام وما أشبهها لا ينجس الماء، وذكر أنه قول أكثر أهل العلم، قال:» ولا أعلم أحداً غير ما ذكرت إلا الشافعي، فإن الربيع أخبرني أنه قال: فيها قولان...» فقوله:» فإن الربيع أخبرني»، صريح في أنه سمع منه (١١٠). وجاء في كتاب الإقناع حديث ابن المنذر أنه سمع من الربيع بن سليمان في عدة مسائل (١١١) ، وذكر ابن المنذر أيضاً أنه سمع بمصر– وهي بلد الربيع بن سليمان– من بكار بن قتيبة (١١٢) ، فإذا أثبتت رحلة ابن المنذر إلى بلد الربيع، وهو معاصر له، فكيف يقال: إنه لم يره، ولم يسمع منه (١١٣) ؟ كما أجاب ابن حجر عن هذه المسألة فقال:» وروايته عن الربيع عن الشافعي، يحتمل أن تكون بطريق الإجازة، وغاية ما فيه أنه تساهل في ذلك بإطلاق: أنا» (١١٤) . وجاء في العقد الثمين:» ولا يلتفت إلى تكذيب العقيلي له في دعواه السماع من الربيع صاحب الشافعي لأنه ثقة حجة» (١١٥).

ويجاب أيضاً عمَّا نُسب إلى العقيلي من تكذيب ابن المنذر بأنه مشكوك في صحة نسبته إليه، فهو لم يذكره في كتاب الضعفاء (١١٦) ، إضافة إلى أن الذهبي حينما أورد هذا القدح، أورده بعد نقله لقدح مسلمة فقال:» ونسب إلى العقيلي أنه كان يحمل عليه، وينسبه إلى الكذب» (١١٧) ، وفعل (نسب) يحتمل أن يكون مبنياً للمعلوم، فيكون مسلمة هو الذي نقله عن العقيلي، ومسلمة غير ثقة فيما ينقله، ويحتمل أن يكون مبنياً للمجهول، وهو من صيغ التمريض، وهذا يدل على أن الذهبي نقل هذا القدح من مصدر غير موثوق، أو من طريق لا تثبت، أو أنه لا يعرف من الذي نقله عن العقيلي، والله أعلم (١١٨).

◄ **مذهبه الفقهي**: اتفق العلماء الذين ترجموا لابن المنذر على أنه قد بلغ رتبة الاجتهاد (١١٩) ، قال الذهبي:» كان غاية في معرفة الاختلاف والدليل، وكان مجتهداً لا يقلد أحداً» (١٢٠) ، وقال السيوطي في هذا الصدد:» كان غاية في معرفة الاختلاف والدليل، مجتهداً لا يقلد أحداً» (١٢١) ، وقال الداودي:» وكان مجتهداً لا يقلد أحداً» (١٢٢) ، وجاء في شذرات الذهب قوله:» وكان مجتهداً لا يقلد أحداً، وله تآليف حسان» (١٢٣).

وهو مع ذلك معدود في أصحاب الشافعي، وينتسب إلى مذهبه، قال السبكي:» المحمدون الأربعة: محمد بن نصر، ومحمد بن جرير، وابن خزيمة، وابن المنذر، من أصحابنا، وقد بلغوا درجة الاجتهاد المطلق، ولم يخرجهم ذلك عن كونهم من أصحاب الشافعي، المخرجين على أصوله، المتمذهبين بمذهبه، لوفاق اجتهادهم اجتهاده بل قد ادعى من هو بعد من أصحابنا الخلص، كالشيخ أبي علي وغيره: أنه وافق رأيهم رأي الإمام الأعظم فتبعوه، ونسبوا إليه، لا أنهم مقلدون، فما ظنك بهؤلاء الأربعة، فإنهم وإن خرجوا عن رأي الإمام الأعظم في كثير من المسائل، فلم يخرجوا في الأغلب، فاعرف ذلك، وأعلم أنهم في أحزاب الشافعية معدودون، وعلى أصوله في الأغلب مخرجون، وبطريقه متهذبون، وبمذهبه متمذهبون» [١٢٤] . وقال النووي:» وله من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه أحد، وهو في نهاية من التمكن في معرفة صحيح الحديث وضعيفه، وله عادات جميلة في كتابه الإشراف: أنه إن كان في المسألة حديث صحيح قال: ثبت عن النبي– صلى **الله** عليه وسلم– كذا، أو صح عنه كذا، وإن كان فيها حديث ضعيف قال: روينا، أو يروى عن النبي– صلى **الله** عليه وسلم– كذا، وهذا الأدب الذي سلكه حذاق المحدثين، وقد أهمله أكثر الفقهاء وغيرهم من أصحاب باقي العلوم، ثم له من التحقيق ما لا يدانى فيه، وهو اعتماده ما دلت عليه السنة الصحيحة، عموماً أو خصوصاً بلا معارض، فيذكر مذاهب العلماء، ثم يقول في أحد المذاهب: وبهذا أقول، ولا يقول ذلك إلا فيما كانت صفته كما ذكرت، وقد يذكر دليله في بعض المواضع، ولا يلتزم التقيد في الاختيار بمذهب أحد بعينه، ولا يتعصب لأحد، ولا على أحد، على عادة أهل الخلاف، بل يدور مع ظهور الدليل ودلالة السنة الصحيحة، ويقول بها مع من كانت، ومع هذا، فهو عند أصحابنا معدود من أصحاب الشافعي مذكور في جميع كتبهم في الطبقات» [١٢٥] . وجاء في العقد الثمين قوله:» كان فقيهاً مجتهداً، إلا أنه كان كثير الميل إلى مذهب الشافعي، وهو معدود في أصحابه» [١٢٦] ، وقد ذكر ابن المنذر ما يدل على أنه منتسب إلى المذهب الشافعي، فجاء في كتاب الإقناع [١٢٧] قوله في باب الحيض:» أقل الحيض عند كثير من أصحابنا يوم وليلة» [١٢٨] ، وقال:» وإذا رأت البكر الدم أول ما تراه، تمسك عن الصلاة عند كثير من أصحابنا إلى خمس عشرة» [١٢٩] ، وقال في أكثر النفاس:» وأكثر النفاس عند أصحابنا شهران» [١٣٠] .

ومع كون ابن المنذر كذلك، نجده إذا خالف قول الشافعي الدليل رده، وبين مخالفته للدليل، فقد جاء في الإشراف قوله:» واختلفوا في شرب أبوال الأنعام، فرخصت فيه طائفة، ... وفيه قول ثانٍ وهو أن الأبوال كلها نجسة، هذا قول الشافعي، وبالقول الأول أقول، ... وإنما تحرم الأشياء إما بكتاب، أو سنة أو إجماع، وأما أن يأخذ أحد تحريم شيء من الأشياء عن غير رسول **الله**– صلى **الله** عليه وسلم– فغير جائز، بل قد ثبت أن رسول **الله**– صلى

الله عليه وسلم- أمر بشرب أبوال الإبل، ولا نعلم أحداً قال قبل الشافعي إن أبوال الأنعام وأبعارها نجسة» [١٣١] . وجاء في الأوسط عند حديثه في إثبات الجلد مع الرجم على الزاني الثيب قال:» واحتج الشافعي بقول عمر على المنبر: الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا كان قد أحصن، ولم يذكر جلداً، ورجم رسول الله- صلى الله عليه وسلم- ماعزاً ولم يجلده، وأمر رسول الله- صلى الله عليه وسلم- أنيساً الأسلمي أن يأتي امرأة [١٣٢] فإن اعترفت رجمها، فكل هذا يدل على أن الجلد منسوخ عن الثيب. وكل الأئمة عندنا رجم بلا جلد. قال أبو بكر: وقد عارض الشافعي بعض أهل العلم في هذا الباب فقال: جلد مائة ثابت على كل زان بظاهر كتاب الله، وهو قوله: ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ**﴾ [١٣٣] لم يفرق بين البكر والثيب، وسن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في الثيب الرجم. ويزيد على ما ذكرناه تأكيداً حديث عبادة بن الصامت، ثم ذكر الأدلة التي تثبت الجلد قبل الرجم من أقوال الصحابة وأفعالهم، ثم قال:» وغير جائز أن يثبت نسخ بغيرحجة، ... ثم أبعد من ذلك أن يقع نسخ بتوهم متوهم، حيث لم يبلغه أن النبي- صلى الله عليه وسلم- جلد ماعزاً» [١٣٤] .

المبحث الخامس:

مؤلفات ابن المنذر:

ألف ابن المنذر كتباً كثيرة في شتى الفنون والتخصصات، منها ما بقي يتداوله العلماء وتذكره الكتب، ومنها ما أذهب به كرُّ الدهر، ومرَ الزمانُ فلم يترك لنا حتى اسمه، **وأما مؤلفات ابن المنذر التي وصلت إلينا، أو التي ذكرتها الكتب** [١٣٥] ، **فهي كالآتي**:

١. **تفسير القرآن الكريم**: فسر ابن المنذر القرآن الكريم بكامله، وذكر نفسه، أن له تفسيراً للقرآن، حيث جاء في كتاب الأوسط قوله في باب ذكر إثبات التيمم للجنب المسافر الذي لا يجد الماء:» واحتج غير واحد من أهل العلم في التيمم للجنب بقوله: ﴿**وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ**﴾ [١٣٦] الآية، كان معناه ألا يقرب الصلاة جنب، إلا أن يكون عابر سبيل، مسافراً لا يجد الماء، فيتيمم ويصلي، روينا معنى هذا القول عن علي، وابن عباس ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحكم، والحسن بن مسلم، وقتادة، وقد ذكرت أسانيدها في كتاب التفسير» [١٣٧] ، وقال الذهبي:» ولابن المنذر تفسير كبير في بضعة عشر مجلداً، يقضي له بالإمامة في علم التأويل أيضاً» [١٣٨] ، وذكره السبكي في الطبقات [١٣٩] ، والسيوطي في طبقات الحفاظ، [١٤٠] والداودي في طبقات المفسرين [١٤١] ، بقوله:»... وكتاب التفسير الذي لم يصنف مثله» [١٤٢] ، وذكره كذلك حاجي خليفة ضمن كتب ابن المنذر [١٤٣] ، وذكر بروكلمان أنه توجد

قطعة منه مخطوطة في مكتبة جوته بألمانيا برقم ٥٢١، تتضمن تفسير سورة البقرة [١٤٤] ، وتبعه في ذلك فؤاد سزكين، وذكر أيضاً أنه يوجد نصوص منقولة منه على هامش الجزء الثاني من تفسير ابن أبي حاتم، الموجود في مكتبة أياصوفيا برقم ١٧٥ [١٤٥] . وقد طبعت قطعة من هذا التفسير في دار المآثر بالمدينة النبوية سنة ١٤٢٣هـ، بتحقيق: د. سعد بن محمد السعد، وقدم له: أ. د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، وهذه القطعة المطبوعة تبدأ من تفسير قول الله –تعالى– : " ليس عليك هداهم"، وهي الآية [٢٢٧] من سورة البقرة، وتنتهي عند تفسير قوله –تعالى– : ﴿**وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطئاً**... ﴾، وهي الآية (٩٢) من سورة النساء.

٢. **كتاب السنن والإجماع والاختلاف**: فقد ذكر ابن المنذر أن له كتاباً باسم «السنن»، جاء في كتاب الأوسط قول ابن المنذر في باب الوضوء مما مست النار بعد أن ذكر ثمانية آثار مسندة للصحابة الذين كانوا يتوضئون أو يأمرون بالوضوء مما مست النار، قال:» وممن روى عن النبي– صلى الله عليه وسلم– أنه أمره بالوضوء مما مست النار: زيد بن ثابت، وأبو طلحة، وأبو أيوب الأنصاري، وأبو موسى الأشعري، وسهل بن الحنظلية، وسلمة بن وقش، وأم قيس، وابن عمر، وعائشة وأم حبيبة، وقد ذكرت أسانيدها في «كتابي السنن» [١٤٦] ، وقال في باب ذكر مقدار الماء للوضوء بعد أن ذكر حديث سفينة مولى أم سلمة بسنده، قال:» كان رسول الله– صلى الله عليه وسلم– يغسله الصاع، ويوضيه المد، ... وقد روينا في هذا الباب أخباراً سوى هذا الخبر، ذكرناها في كتاب «السنن» [١٤٧] ، وذكر السبكي هذا الكتاب في طبقاته، ثم قال:» قال ابن المنذر في كتاب السنن والإجماع والاختلاف– وهو كتاب مبسوط حافل– في أواخر باب الإقرار ما نصه... " ثم نقل نصاً يقارب عشرة أسطر، ثم قال: انتهى لفظه [١٤٨] . وذكر الداودي هذا الكتاب من جملة مؤلفات ابن المنذر [١٤٩] ، ولم أعثر في فهارس المخطوطات التي استطعت الوصول إليها على ما يدل على وجود أي قطعة من هذا الكتاب الآن.

٣. **مختصر كتاب السنن والإجماع والاختلاف**: ذكره ابن المنذر في كتاب الإشراف، باب ذكر الحال التي يجب على المرء القتال فيه في أيام الفتن، والحال التي يجب على المرء الوقوف عن القتال فيه وكف يده ولسانه في كتاب قتال أهل البغي قال:»... والوجه الثاني: أن يفترق الناس فرقتين، يعقد كل فريق منهم لرجل الخلافة، ويمتنع كل فريق منهما بجماعة يكثر عددهم، ويشكل أمرهما، فعلى الناس عند ذلك الوقوف عن القتال مع أحد من الطائفتين، للأخبار التي جاءت عن النبي– صلى الله عليه وسلم– في ذلك، وقد ذكرت الأخبار في ذلك بأسانيدها في مختصر كتاب السنن والإجماع والاختلاف» [١٥٠] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة من هذا الكتاب.

٤. **اختلاف العلماء**: ذكره ابن حجر [١٥١] ، وبين إسناد روايته له عن مؤلفه، من طريق تلميذه ابن المقرئ، ويوجد من مخطوطاته قطعتان: القطعة الأولى: وتوجد بدار الكتب المصرية برقم ٣٧ حديث، وتشتمل على ١٣١ ورقة، وتبتدئ من أول الكتاب إلى أثناء باب الجمعة [١٥٢] . وتوجد نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. القطعة الثانية: وتوجد بمكتبة طلعت بالقاهرة، برقم ٦٨، وتحتوي على ١٦٣ ورقة، وتبتدئ من أول الكتاب إلى منتصف كتاب الحيض [١٥٣] ، وعلى حد علمي لم يقم أحد بتحقيق ما وجد من هذا الكتاب.

٥. **المبسوط**: ذكره ابن خلكان فقال:» وله كتاب»المبسوط» أكبر من الإشراف، وهو في اختلاف العلماء ونقل مذاهبهم أيضاً» [١٥٤] ، وذكره الذهبي بقوله:» وهو كتاب جليل» [١٥٥] وذكره كذلك الصفدي [١٥٦] والسيوطي [١٥٧] ، والداودي [١٥٨] ، والكتاني [١٥٩] ، وابن عبد الهادي [١٦٠] ، والأدنه وي [١٦١] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة من هذا الكتاب.

٦. **الإشراف على مذاهب أهل العلم**: ذكره الصفدي وقال:» ومن كتبه المشهورة كتاب الإشراف، وهو كتاب كبير في اختلاف العلماء» [١٦٢] ، وقال ابن خلكان:» وهو كتاب كبير، يدل على كثرة وقوفه على مذاهب الأئمة، وهو من أحسن الكتب وأنفعها وأمتعها» [١٦٣] ، وذكره السبكي [١٦٤] ، والداودي [١٦٥] ، والنووي [١٦٦] ، واليافعي [١٦٧] ، وحاجي خليفة [١٦٨] ، والسيوطي [١٦٩] ، والذهبي [١٧٠] .

وقد أكثر النووي من النقل منه في كتابه المجموع [١٧١] ، وقد رواه عن مؤلفه محمد بن يحيى بن عمار الدمياطي [١٧٢] ، ومحمد بن أحمد بن إبراهيم البلخي [١٧٣] ، ومنذر بن سعيد البلوطي، ومحمد بن إبراهيم بن المقرئ [١٧٤] . وقد ذكر مؤلفه فيه [١٧٥] أنه اختصره من كتاب آخر له، وذكر ابن قاضي شهبة [١٧٦] والداودي [١٧٧] : أن الأوسط أصل كتاب الإشراف، فهو مختصر منه، حيث اختصره مؤلفه بحذف أسانيد الأحاديث، وآثار الصحابة، وبحذف كثير من أدلة المذاهب، ومناقشتها. وقد صرح ابن المنذر نفسه أنه اختصر الإشراف من كتاب آخر له، فهو يقول في «باب ذكر الوجه الثاني الذي يجب على الناس الوقوف عن القتال فيه وطلب السلامة قال علي بن أبي طالب: أوصاني خليلي وابن عمك، قال:» سَتَكُونُ فِتَنٌ وَفُرْقَةٌ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَاكْسِرْ سَيْفَكَ وَاتَّخِذْ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ [١٧٨] ، وقد فعلت»، يقول ابن المنذر: «وقد ذكرنا هذه الأخبار وسائر الأخبار عن محمد بن مسلمة، وأبي بكر، وأبي هريرة بأسانيدها في الكتاب الذي اختصرت منه هذا الكتاب» [١٧٩] ، ويقول أيضاً في «باب ما يتخذ من الخمر وذكر تحريم ما أسكر من الأشربة كلها في كتاب الأشربة: وقد جاء أهل الكوفة بأخبار معلولة، قد ذكرناها مع عللها في كتاب الأوسط» [١٨٠] . فهذان النصان يؤكدان على أن

الإشراف مختصر، والنص الثاني يؤكد أنه مختصر من كتاب الأوسط، وهناك كتب وأبواب موجودة في كتاب الأوسط وهي نفسها في كتاب الإشراف [١٨١] . ويوجد من مخطوطات هذا الكتاب خمس قطع [١٨٢] : القطعة الأولى: توجد بمكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة بتركيا برقم ١٠٢٠، وتبتدئ بكتاب مواقيت الصلاة، وتنتهي بآخر كتاب الوصايا [١٨٣] . القطعة الثانية: توجد بدار الكتب المصرية برقم ٢٠، فقه شافعي، وتحتوي على ٢٣٠ ورقة وتبتدئ بكتاب الشفعة، وتنتهي بآخر كتاب الوكالة، وقد ألحق بآخرها كتاب الغصب من الأوسط [١٨٤] . القطعة الثالثة: وتوجد بمكتبة أحمد الثالث بتركيا، برقم ١١٠٠، وتحتوي على ٣٤٩ ورقة وتبتدئ بكتاب النكاح، وتنتهي بآخر كتاب الوكالة، وقد ألحق في آخر هذه القطعة أيضاً كتاب الغصب من الأوسط [١٨٥] . القطعة الرابعة: توجد بمكتبة ابن يوسف المراكشي، برقم ٥١٤، وتبتدئ بكتاب الجهاد، وتنتهي بباب ذكر الشركة والتولية والإقالة من الطعام [١٨٦] . القطعة الخامسة: توجد بمكتبة محمد مظهر الفاروقي الخاصة بالمدينة المنورة برقم ٢٧٩ فقه وتشتمل على ١٨٠ ورقة [١٨٧] .

وقد طبع من كتاب الإشراف هذا مجلد يبتدئ بكتاب النكاح، وينتهي بآخر كتاب الاستبراء بتحقيق الدكتور أبي حماد صغير أحمد، وقد طبعته دار طيبة بالرياض [١٨٨] ، ثم طبع هذا المجلد أيضاً في دار الفكر سنة ١٤١٤هـ بتحقيق عبد الله البارودي، واثنان آخران في نفس الدار وبنفس التحقيق، يبتدئ الأول منهما بكتاب الشفعة، وينتهي بكتاب المحاربين، ويبتدئ الثاني بكتاب الحدود، وينتهي بكتاب الغصب. ثم طبع منه مجلدان يبتدئ المجلد الأول بكتاب الشفعة، وينتهي المجلد الثاني بآخر كتاب الوكالة، وقد نشرته إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر، بتحقيق محمد نجيب سراج الدين.

ولا تزال بعض أجزاء هذا الكتاب مفقودة، وهي من أول الكتاب إلى مواقيت الصلاة وكتابي: الغصب والإقرار [١٨٩] .

٧. **كتاب الإقناع**: ذكره الإسنوي وقال:» هو أحكام مجردة، كمحرر الرافعي حجماً ونظماً» [١٩٠] ، وذكره ابن قاضي شهبة [١٩١] ، والداودي [١٩٢] ، وابن هداية الله [١٩٣] ، وحاجي خليفة [١٩٤] ، وإسماعيل البغدادي [١٩٥] . وقد رواه عن ابن المنذر جماعة من العلماء، منهم محمد بن أحمد البلخي [١٩٦] ، وسعيد بن عثمان الجذامي [١٩٧] ، وعبد البر بن عبد العزيز بن مخارق [١٩٨] . ومخطوطة هذا الكتاب موجودة بمكتبة القرويين بفاس بالمغرب برقم ١١٦٧، وتحتوي على ١١٤ ورقة، ونسخت في سنة ٦٢٥هـ، ولم يذكر اسم ناسخها [١٩٩] ، وتوجد منها صورة بقسم المخطوطات بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية [٢٠٠] ، وأخرى بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية، وصرح المؤلف أن هذا الكتاب مختصر من الكتاب الكبير، ولم يسمه، فقد جاء في كتاب قتال أهل البغي في باب ذكر الحال التي

يجب على المرء القتال فيه في أيام الفتن والحال التي يوقف عن القتال فيه ويجب كف اليد واللسان فيه. «فعلى الناس عند ذلك الوقوف عن القتال مع إحدى الطائفتين، إذا كان أشكل أمرهما للأخبار التي جاءت عن النبي- صلى الله عليه وسلم- وفعل ذلك جماعة من أصحابه بعده، وقد ذكرت ذلك في الكتاب الذي اختصرت منه هذا الكتاب» [٢٠١] ، ولعل هذا الكتاب قد اختصره المؤلف من كتاب الأوسط، بدليل أن ابن المنذر يذكر في الإقناع حديثاً واحداً مسنداً تحت كل باب إن وجد الحديث فيه، والحديث بهذا السند والمتن موجود في كتاب الأوسط، [٢٠٢] وقد قام الدكتور عبد الله الجبرين بتحقيق كتاب الإقناع، ونشرته مكتبة الإرشاد بالرياض في طبعته الأولى سنة ١٤٠٨هـ.

٨. **كتاب الأوسط**: ذكره كثير من العلماء منهم النووي [٢٠٣] ، والداودي [٢٠٤] ، والسبكي [٢٠٥] ، وابن شهبة [٢٠٦] ، والبهنسي، وابن الملقن [٢٠٧] . قال حاجي خليفة:» وهو كتاب كبير، في نحو خمسة عشر مجلداً، عزيز الوجود» [٢٠٨] . وقد أكثر ابن حجر العسقلاني الأخذ من هذا الكتاب في كتابيه «فتح الباري، وتلخيص الحبير»، ويسميه الأوسط [٢٠٩] ، وروى ابن حزم الظاهري عن ابن المُكْوى، والقاضي أبي بكر يحيى بن عبد الرحمن بن وافد أنه حمل إليهما كتاب الأوسط لابن المنذر، فلما طالعاه قالا:» هذا كتاب من لم يكن عنده في بيته لم يشم رائحة العلم» [٢١٠] ، وذكره ابن المنذر في كتاب الإشراف [٢١١] ، وقد اختصر المؤلف هذا الكتاب من كتاب المبسوط، وقد صرح بذلك نفسه [٢١٢] .

وتوجد من كتاب الأوسط تسع قطع مخطوطة، وهي: القطعة الأولى: وتوجد بمكتبة أياصوفيا بتركيا برقم ١٠٣٤، وتشتمل على ٣٠٩ ورقات، وهي تبتدئ بأول كتاب الطهارة، وتنتهي بنهاية الجنائز، [٢١٣] وتوجد منها نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وقد قام الدكتور أبو حماد صغير أحمد بتحقيق هذه القطعة، فجاءت في خمسة مجلدات، طبعتها دار طيبة في الرياض، وصدر الأول منها والثاني عام ١٩٨٥م، وصدر الثالث عام ١٩٨٨م، والرابع عام ١٩٩١م، والخامس عام ١٩٩٣م. القطعة الثانية: وتوجد بمكتبة محمد مظهر الفاروقي الخاصة بالمدينة المنورة، وهي تحتوي على ١٧٧ ورقة، وتحتوي على الأبواب التالية: كتاب المزارعة، الإجارات، الاستبراء، الوديعة العارية، اللقطة، الإباق، المكاتب، المدبر، أحكام أمهات الأولاد، الهبات، العمري والرقبى، وكتاب الأيمان والنذور [٢١٤] ، وتوجد منها نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. القطعة الثالثة: وتوجد بمكتبة رضا رامفور بالهند، وتحتوي على ١٩٥ ورقة، وهي تبتدئ بباب ذكر أخذ الجزية من ثمن الخمر والخنازير من كتاب الجهاد، وتنتهي بنهاية كتاب الجهاد، وقد انتهى نسخها سنة ٧٣٣هـ بدمشق [٢١٥] ، وتوجد منها نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. القطعة الرابعة: وتوجد بمكتبة روضة الحديث

بحيدر آباد بالهند، وتحتوي على ٦٦ ورقة، وهي كسابقتها تبتدئ بباب ذكر أخذ الجزية من الخمر والخنازير، وتنتهي بنهاية كتاب الجهاد [٢١٦] ، وقد رأيت نسخة مصورة منها بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. القطعة الخامسة: وتوجد بالمكتبة المحمودية [٢١٧] بالمدينة المنورة، وتحتوي على ٢٦٨ ورقة، وقد انتهى نسخها في سادس عشر من شوال سنة ٧٨٧هـ، على يد محمد بن عبد الله الطلحاوي، وتشتمل على كتاب الحدود، وكتاب القصاص، والديات، والمعاقل، والقسامة، والمرتد، وتوجد منها نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، حصلت على صورة منها، وقد قام بتحقيق هذه القطعة الدكتور أبو حماد صغير، وحصل بذلك على درجتي الماجستير والدكتوراة من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. القطعة السادسة: وهي ملحقة بآخر نسخة الإشراف الموجودة بمكتبة أحمد الثالث بتركيا برقم ١١٠٠، وتحتوي على ١٦ ورقة، وتشتمل على كتاب الغصب فقط. وتبدأ من ص ٣٥٣– ٣٦٨ [٢١٨] . القطعة السابعة: وهي ملحقة أيضاً بآخر نسخة الإشراف، الموجودة بدار الكتب المصرية برقم ٢٠ فقه شافعي، وتشتمل على ٢٤ ورقة، وتشتمل على كتاب الغصب أيضاً [٢١٩] . القطعة الثامنة: وتوجد بمكتبة السليمانية بتركيا، وتحتوي ٣٤٨ ورقة، وتبدأ بجماع أبواب الأمان من كتاب الجهاد، وتنتهي بنهاية كتاب الجهاد [٢٢٠] ، وتوجد نسخة مصورة منها بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. القطعة التاسعة: وتوجد بمكتبة أحمد الثالث بتركيا، وتحتوي على ٣٠٩ ورقات، وتبتدئ من كتاب السلم، وتنتهي بنهاية كتاب المرتد [٢٢١] ، وتوجد نسخة مصورة منها بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٩. **الإجماع**: ذكره ابن خلكان وقال:» وهو صغير» [٢٢٢] ، والصفدي [٢٢٣] ، والذهبي [٢٢٤] ، والسيوطي [٢٢٥] ، والداودي [٢٢٦] ، والسبكي [٢٢٧] ، والنووي [٢٢٨] ، وتوجد منه نسخة في مكتبة أياصوفيا بتركيا، وهناك نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة [٢٢٩] ، وقد طبع الكتاب بتحقيق الدكتور أبي حماد صغير، ونشرته دار طيبة بالرياض، وهناك تحقيق آخر للدكتور فؤاد عبد المنعم، طبعته ونشرته رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر، وقد جمع المؤلف فيه المسائل المجمع عليها وغالبيتها مستنبطة من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وآثار الصحابة، وهي كلها مذكورة في كتاب الأوسط، والإشراف، والإقناع، ومستخرجة منها [٢٣٠] ، وعدد هذه المسائل ٧٦٥ مسألة [٢٣١] .

١٠. **تشريف الغني على الفقير**: ذكره ابن حجر العسقلاني، نقلاً عن مسلمة بن القاسم من كتابه «التاريخ الكبير»، يقول: ألف كتاباً «تشريف الغني على الفقير»، فرد عليه أبو

سعيد بن الأعرابي في ذلك رداً، وسماه «تشريف الفقير على الغني» [٢٣٢] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة من هذا الكتاب.

١١.**إثبات القياس**: ذكره ابن النديم في الفهرست [٢٣٣] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة من هذا الكتاب.

١٢.**الاقتصاد في الإجماع والخلاف**: ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون [٢٣٤] ، وأشار إلى أنه يقع في مجلدين، وذكره البغدادي [٢٣٥] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة من هذا الكتاب.

١٣.**كتاب المسائل في الفقه**: ذكره ابن النديم في الفهرست [٢٣٦] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة من هذا الكتاب.

١٤.**جامع الأذكار**: ذكره حاجي خليفة [٢٣٧] ، والبغدادي [٢٣٨] ، وأشار إليه الغزالي في الإحياء، فقال في عنوان الباب الرابع من كتاب الأذكار:» الباب الرابع أدعية مأثورة عن النبي– صلى الله عليه وسلم– وعن أصحابه رضي الله عنهم محذوفة الأسانيد، منتخبة من جملة ما جمعه أبو طالب المكي، وابن خزيمة وابن المنذر» [٢٣٩] ، وعنه نقل طاش كبرى زاده [٢٤٠] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة من هذا الكتاب.

١٥.**رحلة الإمام الشافعي إلى المدينة المنورة**: ذكره فؤاد سزكين، وذكر أنه طبع بالقاهرة سنة ١٣٥٠هـ [٢٤١] .

١٦.**كتاب السياسة**: ذكره الشيخ عبد الحميد السائح في مقال نشرته مجلة الوعي الإسلامي [٢٤٢] ، بعنوان النفائس الإسلامية المتناثرة، وقال أنه يوجد له نسخة خطية في مكتبة المخطوطات الشرقية في مدينة جوته بألمانيا، وقال:» فيه بحوث فقهية عظيمة عن مختلف الفروع والفرائض»، وعلى حد علمي لم يقم أحد بتحقيق هذا الكتاب.

١٧.**كتاب العمرى والرقبى**: ذكره مؤلفه في كتاب الإقناع [٢٤٣] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة منه.

١٨.**كتاب الأشربة**: ذكره مؤلفه في كتاب الإقناع [٢٤٤] ، وفي كتاب الغصب من الأوسط الملحق بكتاب الإشراف [٢٤٥] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة من هذا الكتاب.

١٩.**مختصر كتاب الجهاد**: ذكره مؤلفه في كتاب الإقناع [٢٤٦]، ولم أعثر على وجود لأي قطعة منه.

٢٠.**كتاب المناسك**: ذكره مؤلفه في كتاب الإقناع [٢٤٧]، ولم أعثر على وجود أي قطعة منه.

٢١.**كتاب أحكام تارك الصلاة**: ذكره المؤلف في كتاب الإقناع [٢٤٨] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة منه.

٢٢.**كتاب مختصر الصلاة**: ذكره مؤلفه في كتاب الإقناع [٢٤٩] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة منه.

٢٣.**جزء في حديث جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم**: وقد أشار إليه النووي عند حديثه على حديث جابر الطويل، في صفة حجة رسول **الله**– صلى **الله** عليه وسلم– فقال:» وصنف فيه أبو بكر بن المنذر جزءاً كبيراً، وخرج فيه من الفقه مائة ونيفاً وخمسين نوعاً، ولو تقصى لزيد على هذا القدر قريب منه» [٢٥٠] ، ولم أعثر على وجود لهذا الجزء.

٢٤.**زيادات على مختصر المزني**: ذكره فؤاد سزكين [٢٥١] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة منه.

٢٥.**أدب العباد**: ذكره أبو القاسم بن بشكوال الأنصاري في كتابه «غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة» وقال: إني أذكر في كتابي هذا ما وقع إلي من غوامض الأسماء المبهمة، الواقعة في متون الأحاديث المسندة، التي أخبرنا بها شيوخنا، وذاكر بها الحفاظ من أصحابنا، ثم يعد الكتب ويقول: ذكر ما في موطأ مالك بن أنس، ذكر ما في تاريخ ابن أبي خيثمة، ... وذكر ما في كتاب أدب العباد لابن المنذر [٢٥٢] ، ولم أعثر على وجود أي قطعة منه.

المبحث السادس:

منهج ابن المنذر في مؤلفاته: [٢٥٣]

◄ **منهج ابن المنذر في التفسير**: قبل بيان منهج ابن المنذر في تفسيره، أجد من المناسب أن أورد بعض المقتبسات من هذا التفسير، وهي مأخوذة من تفسير الدر المنثور للسيوطي: أخرج ابن المنذر في تفسيره من طرق عن مجاهد قال:» نزلت سورة الفاتحة بالمدينة» [٢٥٤] . وأخرج ابن المنذر من طرق عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ «مالك يوم الدين» بالألف [٢٥٥] . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله «يعمهون» قال: يتمادون[٢٥٦]. وأخرج ابن المنذر عن أبي هريرة قال: سمعت رسول **الله**– صلى **الله** عليه وسلم– يقول:» يَقْبِضُ **اللَّهُ** الْأَرْضَ وَيَطْوِي السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ» [٢٥٧][٢٥٨]. وأخرج ابن المنذر عن ابن عمر أن رسول **الله**– صلى **الله** عليه وسلم– قرأ

هذه الآية ذات يوم على المنبر: ﴿**وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ**﴾ [٢٥٩]، ورسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول: هكذا بيده ويحركها، يقبل بها ويدبر، يمجد الرب نفسه أنا الجبار، أنا المتكبر، أنا الملك، أنا العزيز، أنا الكريم، فرجف برسول الله- صلى الله عليه وسلم- المنبر حتى قلنا ليحزن به [٢٦٠]. وقال ابن المنذر:» واختلف في قراءة قوله -تعالى- : ﴿**وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ**﴾ [٢٦١] فكان نافع وعاصم والأعمش وحمزة يقرؤونها كلها نصباً، وكان الكسائي وأبو عبيد يقرآنها رفعاً «وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ» فمن قرأها بالنصب جعل معناها مثل معنى قوله: ﴿**وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ**﴾ إلى قوله: ﴿**وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ**﴾، أي كتبنا ذلك كله عليهم في التوراة، ومن قرأها بالرفع جعل ذلك ابتداء كلام حكم في المسلمين، وجعل قوله: وكتبنا عليهم فيها في التوراة دون ما بعده، وجعل قوله: " وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ» بعد ذلك في المسلمين، قال: وهذا أهم القراءتين وذلك أنها قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم" [٢٦٢].

واضح من خلال النصوص السابقة وغيرها، أن ابن المنذر كان يفسر القرآن ببيان معانيه وأحكامه، وشرح كلماته، وبيان قراءته بالأحاديث الثابتة، وبالآثار الصحيحة، ولا يتطرق إلى أقوال غير الصحابة إلا إذا لم يجد أقوالهم. وهو يذكر في تفسير آيات الأحكام أقوال الفقهاء الذين لهم المكانة عند أمة الإسلام، كما أنه يذكر قراءات القراء المشهورين، ويشرح الكلمات الغريبة ويبين أسباب نزول الآيات والسور [٢٦٣]. يقول ابن حجر العسقلاني:» الذين اعتنوا بجمع التفسير المسند من طبقة الأئمة الستة أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ويليه محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ومن طبقة شيوخهم، عبد بن حميد الكشي، فهذه التفاسير الأربعة قلَّ أن يشذ عنها شيء من التفسير المرفوع، والموقوف على الصحابة، والمقطوع على التابعين» [٢٦٤].

ومن كلام ابن حجر السابق يمكننا أن نأخذ فكرة واضحة عن تفسير ابن المنذر، ذلك أن ابن حجر قد قرأ كتب ابن المنذر، واستفاد منها، وبالرجوع إلى قسم التفسير في فتح الباري نجد أن ابن المنذر قد ورد ذكره ٥٧ مرة في شتى المواقع، ولا شك أن ذلك يعطينا فكرة واضحة عن تفسيره ومحتواه [٢٦٥].

◄ **منهج ابن المنذر في العقيدة**: لم يذكر أحد من الذين ترجموا لابن المنذر أن له كتاباً خاصاً في العقيدة، لكنه ليس من المستبعد أن قد يكون ألف كتاباً خاصاً في ذلك، خاصة أنه عاش في القرن الرابع المفضل في إحدى الروايات [٢٦٦] وأنه فسر القرآن الكريم بكامله على نهج الأسلاف، والقرآن صحح مفاهيم العقيدة بكل أقسامها، وأنه إمام في

الحديث، وأنه معاصر لمثل محمد بن جرير الطبري، ومحمد بن خزيمة ومحمد بن نصر المروزي، وغيرهم كثيرون، وهم أصحاب الفقه أيضاً، وقد ألفوا في العقيدة، فلهذا ليس غريباً أن يكون ابن المنذر قد ألف في العقيدة كتاباً خاصاً عبث به الدهر، واقتباسات السيوطي لا تعطي معلومات تفيد في هذا المجال وكذلك الاقتباسات التي وردت على هامش تفسير ابن أبي حاتم الجزء الثاني إلا نص واحد، فإنه يدل على موقفه في العقيدة، وهو استواء الله –عز وجل– على العرش، وصعود الكلم الطيب له والعمل الصالح كما بينه –سبحانه وتعالى– في كتابه الكريم، وعليه السلف الصالح..... كما أنه ذكر في كتاب المرتد باباً خاصاً وهو «ذكر استتابة القدرية وسائر أهل البدع» [٢٦٧] وذكر فيه أقوال العلماء في الفرق التي لا تندرج أسماؤهم تحت فرقة أهل السنة والجماعة، بل تحت الفرق الضالة، التي لا توافق عقيدتهم عقيدة السلف، مثل الحرورية [٢٦٨] ، والقدرية [٢٦٩] ، والإباضية [٢٧٠] ، والمرجئة [٢٧١] ، والمعتزلة [٢٧٢] ، والجهمية [٢٧٣] ، .. وهو وإن لم يذكر فيهم رأيه الخاص، فذكره باباً مستقلاً لهم وخاصة في كتاب المرتد ونقل أقوال العلماء فيهم يدل دلالة واضحة على أنه على عقيدة السلف، وأنه بريء من هذه الفرق، وأنه يأخذ نصيبه في الرد عليهم في كتبه [٢٧٤] .

◄ **منهج ابن المنذر في الحديث**: كان ابن المنذر على دراية تامة بعلم الحديث، فهو إمام من أئمة الفقه، وذلك يقتضي الدراية التامة بالحديث، ومعرفة علله، وطرق الجرح والتعديل في الرواية والسند، لأن الأحكام الفقهية مستمدة من كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. قال النووي في هذا الصدد: «هو الإمام المجمع على إمامته وجلالته، ووفور علمه، وجمعه بين التمكن في علمي الحديث والفقه» [٢٧٥] ، وقال أيضاً:» وله من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه أحد، وهو في نهاية من التمكن في معرفة صحيح الحديث وضعيفه» [٢٧٦] ، وقال الذهبي بعد أن نقل قول النووي وغيره:» ما يتقيد بمذهب واحد إلا من هو قاصر في التمكن من العلم، كأكثر علماء زماننا، أو من هو متعصب» [٢٧٧] . وقد أكثر ابن حجر العسقلاني النقل من كتب ابن المنذر في كتابه فتح الباري ومعظم هذه النقول تتعلق بالحديث وعلومه، وقد ورد ذكر اسم ابن المنذر في فتح الباري ما يقارب ٥٩٠ مرة، وفي أكثرها ذكر اسمه في تخريج الحديث والأثر، أو تصحيح الحديث، أو تضعيفه، أو وصله للحديث المعلق، والأثر المعلق، أو كلامه على رجال الإسناد، وقضايا أخرى تتعلق بعلوم الحديث [٢٧٨] .

وقد كان لابن المنذر عناية شديدة بالحديث وطرق روايته، فهو لا يذكر باباً من أبواب الفقه أو مسألة من مسائله، إلا ويذكر الحديث وطرقه، استدلالاً به في المسألة، وهو بالطبع من الأحاديث الصحيحة، فإن لم يوجد في الباب حديث أصلاً أو حديث صحيح، فهو يصرح

هناك بكل صراحة ووضوح، أنه لا يوجد في هذا الباب أو في هذه المسألة حديث صحيح، وهو يقدم الحديث الصحيح على كل رأي معارض له، وله عادة جميلة في الإشارة إلى الحديث أو الأثر، فإذا كان الحديث صحيحاً ثابتاً في المسألة فيقول: ثبت عن النبي- صلى الله عليه وسلم- أو صح عنه أنه فعل كذا أو قال كذا، وكذلك في الأثر: ثبت عن عمر، أو علي أنه فعل كذا، أو قال كذا، وإن كان فيها حديث ضعيف غير ثابت عنده، أو أثر غير ثابت، أو غير متصل الإسناد، فيقول: روينا عن النبي- صلى الله عليه وسلم- أو يروى عنه، أو روينا عن عمر بن الخطاب أو علي، أو يروى عنهما، ثم يذكر الحديث أو الأثر مسنداً، وهذا في الأوسط، وأما في اختلاف العلماء، فيذكر الحديث مسنداً فقط، ويشير إلى الأثر، وأما في كتاب الإشراف فيكتفي بالإشارة إلى الحديث أو الأثر بالأسلوب السابق، ثم يذكر المسألة، قال النووي:»وله عادات جميلة في كتابه الإشراف، أنه إن كان في المسألة حديث صحيح قال: ثبت عن النبي- صلى الله عليه وسلم- أو صح عنه كذا، وإن كان فيها حديث ضعيف قال: روينا أو يروى عن النبي- صلى الله عليه وسلم- كذا. وهذا الأدب الذي سلكه هو طريق حذاق المحدثين، وقد أهمله أكثر الفقهاء وغيرهم من أصحاب باقي العلوم» [٢٧٩] . **وسوف أعرض فيما يأتي بعضاً من أقواله تزيد منهجه وضوحاً**:

١. **قال ابن المنذر**: «وقد احتج أحمد وغيره من أصحابنا في إيجابهم الوضوء من القيء بحديث ثوبان، ثم ذكر الحديث مسنداً بسنده عن أبي الدرداء:» أن النبي- صلى الله عليه وسلم- قاء فأفطر قال: فلقيت ثوبان في مسجد دمشق، فذكرت له ذلك فقال: أنا صببت له وضوءه» [٢٨٠] . قال ابن المنذر: وليس يخلو هذا الحديث من أحد أمرين، إما أن يكون ثابتاً، فإن كان ثابتاً فليس فيه دليل على وجوب الوضوء منه؛ لأن في الحديث أنه توضأ، ولم يذكر أنه أمر بالوضوء منه كما أمر بالوضوء من سائر الأحداث، وإن كان غير ثابت، فهو أبعد من أن يجب فيه فرض، وكان أحمد يثبت الحديث، وقال غير أحمد من أصحابنا: إن ثبت اشتهار يعيش وأبيه بالعدالة جاز الاحتجاج بحديثهما، قال: ولم يثبت ذلك عندنا بعد، واستحب هذا القائل الوضوء فيه. قال ابن المنذر: فإن ثبت الحديث لم يوجب فرضاً، لأن النبي- صلى الله عليه وسلم- لم يأمر به فيما نعلم، والله أعلم» [٢٨١] .

٢. **وقال ابن المنذر في باب ذكر ارتداد المرأة المسلمة عن الإسلام**: «ولو اعترض معترض فقال: أقول بالذي روي عن عمر بن الخطاب أنه أمر بحبس المرتد، لأن إسناده أثبت إسناداً من حديث ابن عباس، ولأن عمر أعلى من ابن عباس، وأولى بالاتباع، لما كانت الحجة عليه إلا كهي على الذي أمر بحبس المرأة المرتدة»، ثم قال: «والذي يجب القول به قول رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه الحجة على الأولين والآخرين، ولا يجوز ترك السنة بقول أحد من الناس» [٢٨٢] .

٣. **وقال ابن المنذر في ذكر الوقت الذي يحل فيه دية الخطأ**:» لم نجد لتنجيم دية الخطأ في كتاب **الله** ذكراً، ولا في شيء من أخبار رسول **الله**– صلى **الله** عليه وسلم– له وقت يحل فيه، غير أني سمعت كل من لقيت من أهل العلم وعوام من بلغنا عنهم ممن مضى يقولون: يقضى بها في ثلاث سنين. وأعلى شيء روينا فيه، حديث عن عمر غير متصل الإسناد، ولا ثابت عنه، وإنما رواه الشعبي عنه أنه جعل الدية في الأعطية في ثلاث سنين، النصف في سنتين، والثلثين في سنتين، والثلث في سنة، فما كان دون ذلك، ففي عامه»، ثم ذكر الأثر مسنداً، وذكر أقوال العلماء واختلافهم، ثم قال: «وليس عندنا في هذا عن رسول **الله** حديث، ولا لقيت أحداً من أصحابنا ذكر ذلك لي عن رسول **الله**– صلى **الله** عليه وسلم– ، وكل من لقيته من أهل العلم يذكر في هذا الباب حديث عمر ويقدمه، ولو كان عندهم في ذلك عن رسول **الله**– صلى **الله** عليه وسلم– شيء لاستغنوا به، وقد أنكر أحمد بن حنبل –وهو من علم الحديث بمكانة– أن يكون فيه حديث نعرفه، قال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: في كم يعطي الدية؟ قال: ما أعرف فيه حديثاً» (٢٨٣).

◄ **منهج ابن المنذر في الفقه**: سبق أن بينت أن ابن المنذر قد برع في فنون كثيرة كالتفسير والحديث والفقه، إلا أنه قد غلب عليه علم الفقه، والتوسع فيه، فهو يعرف بفقيه أكثر من أن يعرف بمحدث، وهكذا يذكره المترجمون في كتبهم، كما أن كتبه التي وصلت إلينا أكثرها في الفقه. ويعتبر كتابه الأوسط أكبر شاهد على أنه على دراية تامة في علم الحديث، وما أجمعت عليه الأمة من السنن والأحكام، وما اختلف فيه العلماء، ومن هم الذين يعتبر أقوالهم، فهو أكبر موسوعة قديمة عرفناها حتى الآن في الفقه وعلم الخلاف، المتوجين بالآيات القرآنية، وأحاديث الرسول الصحيحة، وآثار الصحابة الثابتة (٢٨٤).

وبالنظر في كتب ابن المنذر الفقهية خاصة الأوسط والإشراف واختلاف العلماء يتبين الباحث منهجه في الفقه، فهو يذكر باباً من أبواب الفقه التي يذكرها أصحاب الحديث والفقه سواء في مقدمتهم مالك، والشافعي، والبخاري، والترمذي وغيرهم، ثم يذكر المسائل المجمع عليها، والمسائل المختلف فيها، التي تندرج تحت الباب، ثم يذكر أحاديث وآثاراً يستدل بها كل فريق فيما ذهب إليه، ويذكر أسماء الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم من الأئمة الأربعة، ويوزعهم على هذه الأقوال، وهو يأخذ هذه الأقوال من مؤلفاتهم، أو من تلاميذهم، أو من مشايخه، ثم يناقش الأدلة، ويرجح آخِرَاً ما هو موافق للحديث، أو أقوال الصحابة أو إجماع الأئمة، أو أنه غير معارض للأقوال الثابتة في السنة، أو لاتفاق العلماء، أو القياس (٢٨٥).

ولابن المنذر عادات جميلة في نقل المذاهب فهو لا ينقل قولاً منسوباً إلى أحد الفقهاء إلا وهو على ثقة تامة أنه قوله: وذلك إما بالاستناد على مؤلف سابق، أو بواسطة تلاميذ

الفقيه، مثل تلاميذ الحسن البصري، وتلاميذ الثوري، وتلاميذ الأوزاعي، ... وبواسطتهم يذكر الروايات المروية عنهم في المسألة الواحدة إذا كانت، كما أن له عادة جميلة في نقل مذاهب العلماء، وخاصة أقوال الأئمة الأربعة، فهو ينقل أقوالهم من كتبهم الخاصة التي ألفوها، أو دونت لبيان مذاهبهم من طريق أحد تلاميذهم، مثل قول مالك: ينقل من موطئه، أو برواية ابن القاسم، أو نافع، أو ابن أبي أويس، أو غيرهم، وقول الشافعي ينقل من الأم، أو برواية الربيع، أو المزني، أو أبي ثور، وقول أبي حنيفة من كتاب الأصل لمحمد بن الحسن، والأمالي لأبي يوسف، وقول أحمد برواية أبي داود صاحب السنن، أو الأثرم من كتاب السنن، أو إسحاق بن منصور من كتاب مسائل أحمد وإسحاق [٢٨٦].

ولم ينقل ابن المنذر مذاهب الأئمة الأربعة من غير كتبهم اللهم إلا شيئاً قليلاً، فهو أحياناً ينسب إلى الشافعي أنه حكى عن أبي حنيفة أنه قال كذا وكذا، وعن مالك أنه قال كذا وكذا، ومن المعروف لدى الجميع أن كتاب الأم المنسوب للإمام الشافعي يحتوي على الكتب التي تقارن بين المذهبين مثل كتاب اختلاف علي وعبد الله بن مسعود، وكتاب اختلاف مالك والشافعي، وكتاب ما اختلف فيه أبو حنيفة وابن أبي ليلى عن أبي يوسف، وكتاب الرد على محمد بن الحسن، وكتاب سير الأوزاعي، فإذا نقل القول من هناك لمذهب مالك أو لمذهب أبي حنيفة فلا يقال: أنه نقل من غير محله [٢٨٧].

وقد ينسب ابن المنذر إلى أبي ثور أنه حكى عن أبي حنيفة كذا وكذا، وهو معذور في ذلك لأن أبا ثور كان حنفياً من أصحاب محمد في أول أمره، فلما قدم الشافعي بغداد صحبه وأخذ عنه الفقه، وتبعه، ونشر مذهبه، ثم استقل بعد ذلك بمذهب فهو مجتهد مطلق، صاحب مذهب فقهي، فَنَقْلُ ابن المنذر مذهب أبي حنيفة منه لا يكدر؛ لأنه كان حنفياً، أو لأنه مجتهد مطلق [٢٨٨] ، وهو مع ذلك ينقل مذهب أبي حنيفة من كتب محمد بن الحسن في معظم الأبواب، وقد اعتمد عليه في ذلك ابن الهمام فهو يقول: «والذين يعتمد في نقلهم وتحريرهم مثل ابن المنذر كذلك ذكروا، فحكى ابن المنذر عنهما...» [٢٨٩] ، أي محمد وأبي يوسف. وهو لا يتعصب في بيان المذاهب، ولا يرجح القول متقيداً بمذهب واحد، بل هو مع الدليل، ودلالة السنة الصحيحة، وما عمل به الصحابة، وبالأخص الخلفاء الراشدون، الذين قال فيهم النبي- صلى الله عليه وسلم- :» فَعَلَيْكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ بَعْدِي» [٢٩٠] . قال النووي في هذا الصدد: «ثم له من التحقيق ما لا يدانى، وهو اعتماده ما دلت عليه السنة الصحيحة عموماً أو خصوصاً بلا معارض، فيذكر مذاهب العلماء، ثم يقول في أحد المذاهب وبهذا أقول، ولا يقول ذلك إلا فيما كانت صفته كما ذكرته، وقد يذكر دليله في بعض المواقع، ولا يلزم التقيد في الاختيار بمذهب أحد بعينه، ولا يتعصب لأحد، ولا على أحد، على عادة أهل الخلاف، بل يدور مع ظهور الدليل، ودلالة السنة الصحيحة، ويقول بها

مع من كانت» [٢٩١] . وقال الذهبي بعد أن ذكر قول النووي: «قلت: ما يتقيد بمذهب واحد إلا من هو قاصر في التمكن من العلم، كأكثر علماء زماننا، أو من هو متعصب» [٢٩٢] .

وله عادات جميلة في نقله لإجماع أهل العلم، والذي يتتبع المسائل التي نقل فيها الإجماع، يجده دقيقاً غاية الدقة، فهو حينما يكون جازماً بعدم وجود خلاف في المسألة يقول أجمع العلماء، وحينما يكون عالماً بوجود خلاف شاذ يقول أجمع عوام أهل العلم، أو أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم، وقد يوجد في بعض إجماعاته خلاف شاذ وهو قليل إذا ما قورن بالمسائل التي لا يوجد فيها خلاف، كما أن هذا الخلاف قد لا يثبت عن من نسب إليه، وإن ثبت فقد يكون قولاً رجع عنه، أو اشتهر عنه خلافه، أو أن الإجماع سابق لخلافه، أو لأن المخالف ممن لا يعتد بخلافه عند أهل العلم أو عند بعضهم، وهو مع ذلك قد يخفى عليه خلاف بعض أهل العلم في بعض المسائل وهو لا يعتبر قصوراً في اطلاعه على أقوال أهل العلم، ولا يجوز أن يكون طريقاً للطعن في كل إجماعاته، فكثير من أصحاب الرسول– صلى الله عليه وسلم– وكثير من حفاظ الحديث لم تصلهم بعض الأحاديث فمن باب أولى عدم وصول بعض أقوال شواذ من أهل العلم في بعض المسائل إلى ابن المنذر [٢٩٣] ، والله أعلم.

وفيما يأتي نماذج من أقواله الفقهية، توضح منهجه الفقهي، وحرصه على ترجيح ما يؤيده الدليل:

١. ذكر ابن المنذر في باب ذكر الجائفة الحديث المسند أن النبي– صلى الله عليه وسلم– قضى في الجائفة بثلث الدية ثم ذكر أسماء الصحابة ومن بعدهم الذين يذهبون إلى هذا القول، ثم قال:» وهذا قول كل من حفظنا عنه ولقيناه من أهل العلم، إلا شيئاً روي عن مكحول، فإنه فرق بين العمد والخطأ روي عنه أنه قال: إذا كانت الجائفة عمداً ففيها ثلثا الدية، وإذا كانت خطأ ففيها ثلث». قال ابن المنذر:» ولا نعلم أحداً وافقه على ذلك، وهو مع شذوذه وانفراده عن أهل العلم خلاف ظاهر حديث عمرو بن حزم، ولا فرق بين الخطأ والعمد فيه، وكل من أحفظ عنه من أهل العلم يجعل في الجائفة النافذة ثلثي الدية» [٢٩٤] .

٢. وقال ابن المنذر في ذكر إيجاب القصاص من السن من الكتاب والسنة بعد ذكر الآية: «السن بالسن» والحديث المسند قال: «فظاهر الحديث يوجب القود من السن إذا كسرت، وهذا يدخل على من قال لا قصاص في عظم؛ لأن في ذلك خلاف حديث أنس، والخروج عن الخبر إلى النظر غير جائز» [٢٩٥] .

٣. وقال ابن المنذر بعد أن ذكر الحديث الذي رواه سهل بن سعد الساعدي أن رجلاً اطلع من جُحر في حجر النبي– صلى الله عليه وسلم– ومع النبي– صلى الله عليه وسلم–

-مدرى- يحك به رأسه فلما رآه رسول الله- صلى الله عليه وسلم- قال:» لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ إِنَّمَا جُعِلَ الاِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ» (٢٩٦) قال:» يدل هذا الحديث على إباحة أن يطعن في عين الناظر ما دام مطلعاً لقوله: «لو أعلم أنك تنظر» فإذا ارتفع النظر زالت الإباحة ورجع الشيء إلى أصل الحظر» (٢٩٧).

◄ **منهج ابن المنذر في القياس**: سبق أن ذكرت أن لابن المنذر كتاباً في الأصول يعرف بكتاب إثبات القياس، وقد ذكره ابن النديم، ولم يذكره أحد غيره، قال الدكتور فؤاد عبد المنعم في مقدمة تحقيق كتاب الإجماع:» ويبدو لنا أن هذا الكتاب يتعرض للاجتهاد وشروطه وأركانه وأنواعه، مع التركيز على أقيسة الرسول صلى الله عليه وسلم» (٢٩٨). والكتاب مفقود، وكونه كذلك، فلا يمكن الحكم على محتواه بالتحديد، ويمكن أن يؤخذ من أقواله أنه كان يعتبر القياس مرجعاً من مراجع الشريعة، وأنه يعمل به في الأحكام الشرعية، وترتيبه بعد كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والإجماع، وأقوال الصحابة (٢٩٩).

والقياس كان معمولاً به عند جميع العلماء قديماً، وقد نقل ابن المنذر أقوال العلماء، ونسب إلى قائليها ما لم يصرحوا به، بل خرج على أقوالهم من باب دلالة القياس، وإذا كان القياس في غير محله فإنه يذكره، ويرد على صاحبه أياً كان هو، وحتى الشافعي الذي يقال أن ابن المنذر على مذهبه، أو يميل إليه، نراه يقر قياسه الصحيح، ويناقشه في غيره (٣٠٠).

وفيما يأتي نماذج من أقوال ابن المنذر يتضح من خلالها منهجه في القياس:

١. قال ابن المنذر:» واختلفوا في أشل قطعت يده الصحيحة، فكان قتادة يقول: يغرم له دية يدين وكان مالك يقول: ليس عليه إلا دية يده الصحيحة، التي قطعت خمسمائة دينار (٣٠١)، وليس دية اليدين جميعاً». ثم قال ابن المنذر:» وهذا قول الشافعي، وقياس قول سفيان الثوري، وأصحاب الرأي» (٣٠٢).

٢. وقال ابن المنذر في مسألة القود من اللطمة:» وقد احتج من يرى القود من اللطمة وما أشبهها بحديث عمر، حينما خطب الناس فقال: ألا وإني لا أرسل عمالي عليكم ليضربوا أبشاركم، ولا يأخذوا أموالكم، ولكني إنما أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم، وسنتكم، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلي، فوالذي نفسي بيده لأقصنه منه، قال: فوثب عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين أرأيت لو أن رجلاً من المسلمين كان على رعية فأدب بعض رعيته إنك لتقص منه؟ قال: إي، والذي نفس عمر بيده، وكيف لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله-

صلى الله عليه وسلم– يقص من نفسه» (٣٠٣) . قال ابن المنذر: «حديث عمر ثابت، والقول به يجب، وليس لاعتراض من اعترض حيث يحمل ما قد ثبت به الحديث عن النبي– صلى الله عليه وسلم– على القياس معنى، إذ يقول: لا يوقف على حد الضرب وشدته، وخفته ووجعه؛ لأن الأخبار يجب التسليم لها، وترك أن يعرض على عقل أو قياس، هذا مذهب من لقيناه من أهل العلم، وأخبرنا عنهم من كان قبلنا ممن يتبع الحديث منهم» (٣٠٤) .

٣. وقال ابن المنذر عن الشعبي في باب ذكر ديات أصابع اليدين:» وقال الشعبي: كنت جالساً مع شريح إذ أتاه رجل فقال: أخبرني عن دية الأصبع؟ فقال: في كل أصبع عشر من الإبل، فقال له الرجل: سبحان الله، أسواء هاتين؟ وقال الهذلي الذي روى عن الشعبي هذا الكلام: هكذا بالإبهام والخنصر فقال: ويحك إن السنة سبقت قياسكم، اتبع ولا تبتدع، فإنك لن تضل ما أخذت بالأثر سواء يداك وأذناك وأذنك تغطيها القلنسوة والعمامة وفيها نصف الدية وفي اليد نصف الدية» (٣٠٥) .

الخاتمة:

استناداً إلى ما تقدم بيانه حول ابن المنذر– حياته، ومؤلفاته، ومنهجه، خلص الباحث إلى جملة من النتائج الأساسية الآتية:

١. اسم ابن المنذر هو: محمد بن إبراهيم بن المنذر بن الجارود، وكنيته أبو بكر، لكنه اشتهر بابن المنذر، ولم تذكر المصادر تاريخاً محدداً لولادته، سوى ما ذكره الذهبي أنه ولد في حدود موت الإمام أحمد، وهذا ما دعا بعض الباحثين إلى القول بأن ولادته كانت في سنة ٢٤٢هـ، إذ إن موت أحمد –رحمه الله– كان في سنة ٢٤١هـ.

٢. ينسب ابن المنذر إلى نيسابور– إحدى مدن خراسان– وهي مدينة عظيمة ذات حضارة وثقافة إسلامية، وكان لدى أهلها اهتمام بالعلوم الإسلامية ونشرها.

٣. لم تسعف المصادر التي ترجمت لابن المنذر في الحديث عن نشأته، فهي لا تعطي أي تفصيل عن ولادته ونشأته، وتربيته وتعليمه، لكن يستنتج من إشارات بعض المصادر أنه قد تلقى تعليمه أو جزءاً منه في نيسابور.

٤. لم تذكر المصادر التي ترجمت لابن المنذر البلدان التي رحل إليها سوى مكة، لكن يستفاد من مؤلفاته هو أنه سافر إلى مصر وبغداد، وسمع فيهما.

٥. تتلمذ ابن المنذر على عدد كبير من العلماء، مما كان له الأثر الكبير في بروزه في علوم كثيرة، وأخذ عنه عدد آخر من التلاميذ، ممن بلغوا مكانة عظيمة في الأوساط العلمية.

٦. برع ابن المنذر في فنون الشريعة كلها، ومع ذلك فقد غلب عليه الجانب الفقهي والتخصص في فن الخلاف، حتى صار إماماً فيه، وقد أثنى العلماء عليه كثيراً، لكنه لم يسلم من بعض الألسنة.

٧. اتفق العلماء الذين ترجموا لابن المنذر أنه بلغ رتبة الاجتهاد، ومع ذلك فهو معدود في أصحاب الشافعي، وينتسب إلى مذهبه.

٨. اختلف العلماء في السنة التي توفي فيها ابن المنذر فمن قائل أنها ٣٠٩هـ، أو ٣١٠هـ، ومن قائل أنها ٣١٩هـ، ومن قائل أنها ٣٢٩هـ، ومن قائل أنها ٣١٨هـ، وهو ما اختاره الباحث.

٩. ألف ابن المنذر كتباً كثيرة في شتى الفنون والتخصصات، منها ما ذهب به كرُّ الدهر، فلم يترك لنا حتى اسمه، ومنها ما وصل إلينا وتم تحقيقه، ومنها ما لم يحقق بعد.

١٠.يدل المنهج الذي سار ابن المنذر عليه في مؤلفاته على رصانة علمية عالية وقوة.

الهوامش:

١. اليافعي، مرآة الجنان، ٢/ ٢٦١. والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢، والشيرازي، طبقات الفقهاء، ص١٠٨، والزركلي، الأعلام، ٥/ ٢٩٤. وابن العماد، شذرات الذهب، ٤/ ٨٩– ٩٠. والنووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٦، والسيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠. والداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥٠، وابن خلكان، وفيات الأعيان، ٤/ ٢٠٧، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٣٩، وله، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٧٨٢. وله، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٨. وله، ميزان الاعتدال، ٣/ ٤٥١. والصفدي، الوافي بالوفيات، ١/ ٣٣٦. وابن كثير، طبقات الفقهاء الشافعيين، ١/ ٢١٦. والمراغي، الفتح المبين في طبقات الأصوليين، ١/ ١٦٨، وابن النديم، الفهرست، ص٣٠٢. والفاسي، العقد الثمين، ١/ ٤٠٦. ونويهض، معجم المفسرين، ٢/ ٤٦٥. وابن هداية الله الحسيني، طبقات الشافعية، ص٥٩. وابن الغزي، ديوان الإسلام، ٤/ ٢٦٢.

٢. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٦/ ٢١٢، وعَريب بن سعد، صلة تاريخ الطبري، ص١٥٦.

٣. نويهض، معجم المفسرين، ٢/ ٤٦٥. وابن هداية الله، طبقات الشافعية ص٥٩. والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢. والشيرازي، طبقات الفقهاء، ص١٠٨. وابن العماد، شذرات الذهب، ٤/ ٨٩– ٩٠. والنووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٦. والسيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠. والذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٨. والإسنوي، طبقات الشافعية، ص٣٦٢.

٤. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٣٩.

٥. الزركلي، الأعلام، ٥/ ٢٩٤. ونويهض، معجم المفسرين، ٢/ ٤٦٥.

٦. العليمي، المنهج الأحمد، ١/ ٩٥.

٧. قال ابن حجر في فتح الباري:» يطلق القرن على مدة من الزمن، واختلفوا في تحديدها من عشرة أعوام إلى مائة وعشرين، ...، وذكر الجوهري بين الثلاثين والثمانين، وقد وقع في حديث عبد الله بن بسر عند مسلم ما يدل على أن القرن مائة، وهو المشهور، ....، والمراد بقرن النبي –صلى الله عليه وسلم– في هذا الحديث الصحابة، ...، وقد ظهر أن الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، فيكون مائة سنة، أو تسعين، أو سبعاً وتسعين، ...، واتفقوا على أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش إلى حدود العشرين ومائتين «. ابن حجر، فتح الباري، ١٠/ ٤٤٥.

٨. رواه البخاري في صحيحه، ٧/ ١٧٣، كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها.

٩. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ١٣.

١٠. وقيل: فتحت في سنة ٣١هـ. السمعاني، الأنساب، ٥/ ٥٥٠. والحموي، معجم البلدان، ٥/ ٣٣١.

١١. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ١/ ١٧٨.

١٢. الحموي، معجم البلدان، ٥/ ٣٣١.

١٣. الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص١٠٨. والنووي، تهذيب الأسماء واللغات، وحاجي خليفة، كشف الظنون، ١/ ٣٣ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٤/ ٢٠٧. ٢/ ١٩٧. واليافعي، مرآة الجنان، ٢/ ٢٦١. والمراغي، الفتح المبين في طبقات الأصوليين، ١/ ١٦٩.

١٤. الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص١٠٨.

١٥. اليافعي، مرآة الجنان، ٢/ ٢٦١.

١٦. الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٧٨٣. والصفدي، الوافي بالوفيات، ٣/ ٣٣٦. والسيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠. وابن العماد، شذرات الذهب، ٤/ ٨٩. والذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٩. وله، سير أعلام النبلاء، ١٤/ ٤٩١. وله، ميزان الاعتدال، ٣/ ٤٥١.

١٧. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٦/ ٢١٢. وانظر: عريب بن سعد. صلة تاريخ الطبري، ص١٥٦.

١٨. الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣/ ٤٥١.

١٩. الصفدي، الوافي بالوفيات، ٣/ ٣٣٦.

٢٠. السيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠.

٢١. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٤٠. وله، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٩.

٢٢. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٣٠.

٢٣. ابن قنفذ، الوفيات، ص٢٠٥.

٢٤. الزركلي، الأعلام، ٥/ ٢٩٤.

٢٥. النووي، المجموع، ٣/ ٤٢٧.

٢٦. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٤/ ٤٩١- ٤٩٢.

٢٧. ابن المنذر، الإقناع، ١/ ٤٣.

٢٨. ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ٢/ ٧١٨.

٢٩. المصدر السابق نفسه، ١/ ٤٦٤.

٣٠. ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ١/ ٩٨.

٣١. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٧.

٣٢. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٣١.

٣٣. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ١٣.

٣٤. السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢.

٣٥. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥٠.

٣٦. ابن حجر، لسان الميزان، ٥/ ٢٧.

٣٧. ابن المنذر، الأوسط، بتحقيق أبي حماد الصغير أحمد، ١/ ٣٤٤.

٣٨. رواه الدارمي في سننه، ٢/ ٢٦٧، كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالأحجار، حديث رقم: (٦٧٤) . والنسائي في سننه، انظر سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، وحاشية الإمام السندي، ١/ ٣٨، كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستطابة بالروث. وقال الألباني: حسن صحيح، انظر: الألباني، صحيح سنن النسائي، ١/ ١٠، كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستطابة بالروث.

٣٩. ابن المنذر، الأوسط، ١/ ٣٤٤.

٤٠. المصدر السابق نفسه، ١/ ١٣٠.

٤١. ابن المنذر، الأوسط ص٤٤، ب، نسخة المحمودية، قسم الحدود.

٤٢. ابن المنذر، الأوسط، ٤/ ٨٤.

٤٣. قال في باب " ذكر اختلاف أهل العلم فيما يجب على المغمى عليه يفيق بعد خروج الوقت من قضاء الصلوات": حدثنا كثير ابن شهاب ببغداد، حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، حدثنا عمرو، يعني ابن أبي قيس، عن عاصم، قال: أغمي على أنس بن مالك فلم يقض صلاته. ابن المنذر، الأوسط، ٤/ ٣٩١.

٤٤. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٤٠.

٤٥. الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص١٠٨.

٤٦. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٤٠.

٤٧. المقصود بكتب الشافعي المصرية تلك التي تضمنت آراءه وألفها بعد دخوله مصر سنة ١٩٩هـ، وهي التي تمثل مذهبه الجديد.

٤٨. ابن المنذر، الأوسط، ١/ ١٣٠.

٤٩. قد يكون من هؤلاء من أخذ عنه الفقه أيضاً، لكننا لا نستطيع التحديد، لعدم ذكر المراجع لشيوخه في الفقه تفصيلاً.

٥٠. انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٤٣٩- ٤٤٠. والمزي، تهذيب الكمال، ٢/ ٦٥- ٦٦. وابن حجر، تهذيب التهذيب ١/ ١١٢.

٥١. انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٥٩٥- ٦٠٥. وله، العبر، ١/ ٣٩٨- ٣٩٩. وله، تذكرة الحفاظ، ٢/ ٥٦٧- ٥٦٩. وابن العماد، شذرات الذهب، ٣/ ٣٢١. والمزي، تهذيب الكمال، ٢٤/ ٣٨١- ٣٩١. والخطيب، تاريخ بغداد، ٢/ ٧٣- ٧٧. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٩/ ٣١- ٣٤.

٥٢. انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٦٥٧- ٦٥٨. وأبو يعلى الفراء، طبقات الحنابلة، ١/ ١٠٦- ١٠٧. والحموي، معجم البلدان، ١/ ٤٢٥.

٥٣. انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٦١٠- ٦١٣. وابن كثير، البداية والنهاية، ١١/ ٦٦- ٦٧. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٩/ ٣٨٧- ٣٨٩. وابن النديم، الفهرست، ص٣٢٥. والزركلي، الأعلام، ٦/ ٣٢٢.

٥٤. انظر ترجمته في: السهمي، تاريخ جرجان، ص١٦١- ١٦٢.

٥٥. انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١/ ٤٤٦- ٤٤٧. وله، ميزان الاعتدال، ٢/ ٢٤٠. والقرشي، الجواهر المضية، ٢/ ٢٣٩.

٥٦. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٣٥٦- ٣٥٧. وله، تذكرة الحفاظ، ج٢ص٥٧٩- ٥٨٠. والمزي، تهذيب الكمال، ١٤/ ٢٤٥- ٢٤٩. والخطيب، تاريخ بغداد، ١٢/ ١٤٤- ١٤٦.

٥٧. المزي، تهذيب الكمال، ٢٣/ ٢٢٣- ٢٢٦. والخطيب، تاريخ بغداد، ١٢/ ٤١٢. وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٧/ ٦٣. والذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ١٦٢- ١٦٤.

٥٨. الخطيب، تاريخ بغداد، ١٢/ ٤٨٤- ٤٨٥.

٥٩. ابن العماد، شذرات الذهب، ٣/ ٣٢٠. والذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٥٣٨. وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٩/ ٥٨- ٥٩. والخطيب، تاريخ بغداد، ٢/ ٣٨- ٣٩.

٦٠. ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٩. و سير أعلام النبلاء، ١٤/ ٤٩٠. وابن كثير في طبقات الفقهاء الشافعيين، ١/ ٢١٧. والسبكي في طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢. وابن حجر في لسان الميزان، ٥/ ٢٨. والفاسي في العقد الثمين، ١/ ٤٠٧.

٦١. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٠/ ١٠٤– ١٠٦. والخطيب، تاريخ بغداد، ١٣/ ٥٠– ٥١. وابن العماد، شذرات الذهب، ٣/ ٣٩٩. وابن كثير، البداية والنهاية، ١١/ ١٠٣.

٦٢. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٤/ ٤٩٠. وله، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٧٨٢. وله، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٩. وابن كثير، طبقات الفقهاء الشافعيين، ١/ ٢١٧. وابن حجر، لسان الميزان، ٥/ ٢٨. والفاسي، العقد الثمين، ١/ ٤٠٧. وابن العماد، شذرات الذهب، ٤ ص٩٠. والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢، ١٠٣. وأبو يعلى، طبقات الحنابلة، ١/ ٣٨. والحموي، معجم البلدان، ١/ ٤١٥. وابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ١/ ٣٠٥، ١/ ٤٦٤، ٢/ ٥٠٠، ٢/ ٧١٨– ٧١٩. والسمعاني، الأنساب، ١/ ٣٨٩. وابن الأثير، اللباب، ١/ ١٧٢.

٦٣. انظر ترجمته في: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٩٧٣– ٩٧٦. وابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٧/ ١٥٦. والذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٢/ ٤٥٠– ٤٥٣. وابن تغرى بردى، النجوم الزاهرة، ٤/ ١٦١.

٦٤. انظر ترجمته في: العليمي، المنهج الأحمد، ٢/ ٨– ١٠. والزركلي، الأعلام، ١/ ٢٠٦. وابن الجوزي، مناقب الإمام أحمد، ص٥١٢.

٦٥. انظر ترجمته في: الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص١٦– ١٧. والحموي، معجم البلدان، ١/ ٤١٥. والذهبي، العبر، ٢/ ٩٤. وابن الأثير، اللباب، ١/ ١٥١. والسمعاني الأنساب، ١/ ١٤٨– ١٤٩.

٦٦. انظر ترجمته في: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ١/ ٣٠٥.

٦٧. المصدر السابق نفسه، ٢/ ٥٠٠.

٦٨. المصدر السابق نفسه، ١/ ٤٦٤.

٦٩. ذكره ابن حجر في لسان الميزان، ٥/ ٢٨.

٧٠. انظر ترجمته في: السمعاني، الأنساب، ١/ ٣٨٩. وابن الأثير، اللباب، ١/ ١٧٢.

٧١. انظر ترجمته في: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ٢/ ٧١٨– ٧١٩.

٧٢. انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٢/ ٥٢١. وله، تاريخ الإسلام، ٢٧/ ٨٨.

٧٣. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٨١.

٧٤.)) ابن المنذر، الأوسط، ١/ ٤٢٢، ٤٥٨، ٢/ ٤١، ٩٧، ٥/ ١٢.

٧٥. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٨١.

٧٦. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٨٣.

٧٧. ابن حزم، الإحكام، ٥/ ١٢٠.

٧٨. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٨٤.

٧٩. ابن حزم، الإحكام، ٥/ ٩٦.

٨٠. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٨٤.

٨١. النووي، المجموع، ١/ ١٩.

٨٢. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٨٥.

٨٣. السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٥/ ٥٩.

٨٤. المصدر السابق نفسه، ٩/ ٢٤٠– ٢٤١.

٨٥. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٦– ١٩٧.

٨٦. النووي، المجموع، ٤/ ٤٢٧.

٨٧. السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢.

٨٨. ابن العماد، شذرات الذهب، ٤/ ٩٠.

٨٩. السيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠.

٩٠. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥٠.

٩١. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٤/ ٢٠٧.

٩٢. ابن حجر، لسان الميزان، ٥/ ٢٧.

٩٣. الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص١٠٨.

٩٤. ابن كثير، طبقات الفقهاء الشافعيين، ١/ ٢١٦.

٩٥. أبو يعلى، طبقات الحنابلة، ١/ ٣٨.

٩٦. الفاسي، العقد الثمين، ١/ ٤٠٧.

٩٧. ابن حجر، لسان لميزان، ٥/ ٢٨.

٩٨. الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣/ ٤٥٠– ٤٥١.

٩٩. ابن حجر، لسان الميزان، ٦/ ٣٥، نقلاً لقول القاضي محمد بن يحيى بن مفرج.

١٠٠. اسم أطلق على فرقة من كبار الفرق الإسلامية شبهوا الله بالمخلوقات ومثلوه بالحادث. التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، ٢/ ١٥٤٥– ١٥٤٦.

١٠١. الذهبي، ميزان الاعتدال، ٤/ ١١٢. وله، المغني في الضعفاء، ٢/ ٦٥٨.

١٠٢. ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ٢/ ٨٢٥. والذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٢/ ٢٥٧.

١٠٣. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ١٤.

١٠٤. الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣/ ٤٥١.

١٠٥. الفاسي، العقد الثمين، ١/ ٤٠٧.

١٠٦. الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣/ ٣٥١.

١٠٧. المصدر السابق نفسه.

١٠٨. انظر المبحث الثاني من البحث نفسه.

١٠٩. ابن المنذر، الأوسط، ١/ ٢٨١.

١١٠. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ١٤.

١١١. انظر على سبيل المثال كتاب الإقناع: ١/ ٤٣. ٤٧. ٧٦. ١١١. ١٢٣. ١٥٢. ١٨٠. ١٩٥، ٢١٨. ٢٣٦. ٢٥٧. ٢٦١. ٢٩١. ٣٠٧. ٣١٢. ٣٤٣.٢/ ٤٣٧. ٥٨٤. ٥٩١. ٦١٩. ٧١٥.

١١٢. انظر كتاب الإقناع، ١/ ٥١، ١٩٢. ٢/ ٥٤٢.

١١٣. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ١٤.

١١٤. ابن حجر، لسان الميزان، ٥/ ٢٧.

١١٥. الفاسي، العقد الثمين، ١/ ٤٠٧.

١١٦. الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣/ ٤٥١. والجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ١٥.

١١٧. الذهبي، ميزان الاعتدال، ٣/ ٤٥٠.

١١٨. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ١٥.

١١٩. السيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠. والداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١. والذهبي، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٧٨٢. وله، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٨.

١٢٠. الذهبي، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٧٨٢.

١٢١. السيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠.

١٢٢. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

١٢٣. ابن العماد، شذرات الذهب، ٤/ ٩٠.

١٢٤. السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢- ١٠٣.

١٢٥. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٧.

١٢٦. الفاسي، العقد الثمين، ١/ ٤٠٧.

١٢٧. ابن المنذر، الاقناع، ١/ ٧٤، ٧٥.

١٢٨. النووي، المجموع، ٢/ ٣٧٥.

١٢٩. المصدر السابق نفسه، ٢/ ٤٠١.

١٣٠. المصدر السابق نفسه، ٢/ ٥٢٣.

١٣١. ابن المنذر، الإشراف، ٣/ ٢١٦- ٢١٧.

١٣٢. قال ابن حجر لم أقف على اسمها. ابن حجر، فتح الباري، ١٢/ ١٣٩.

١٣٣. الآية رقم (٢) من سورة النور.

١٣٤. الأوسط لابن المنذر، ص٤٦، ب و ٤٧ أ نسخة المحمودية، قسم الحدود.

١٣٥. استفاد الباحث في هذا المبحث مما كتبه الدكتور أبو حماد صغير عن مؤلفات ابن المنذر عند تحقيقه لموضوعات من كتاب الأوسط لابن المنذر، وما كتبه الدكتور عبد الله الجبرين عند تحقيقه لكتاب الإقناع لابن المنذر.

١٣٦. الآية رقم (٤٣) من سورة النساء.

١٣٧. ابن المنذر، الأوسط، ٢/ ١٣- ١٤.

١٣٨. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٤١.

١٣٩. السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢.

١٤٠. السيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠.

١٤١. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

١٤٢. المصدر السابق نفسه.

١٤٣. حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/ ٤٤٠.

١٤٤. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٣٢٥.

١٤٥. سزكين، تاريخ التراث العربي، ٣/ ٢٠٢.

١٤٦. ابن المنذر، الأوسط، ١/ ٢١٧– ٢١٩.

١٤٧. المصدر السابق نفسه، ١/ ٣٦٠.

١٤٨. السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٥.

١٤٩. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

١٥٠. ابن المنذر، الإشراف، ٣/ ٢٦٤.

١٥١. ابن حجر، المعجم المفهرس، لوحة ١٥، ب.

١٥٢. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٣٢٤. وفهرس دار الكتب المصرية، ١/ ٢٦٢. وسزكين، تاريخ التراث العربي، ٢/ ٢٠١.

١٥٣. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٢٤– ٢٥.

١٥٤. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٤/ ٢٠٧.

١٥٥. الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٨.

١٥٦. الصفدي، الوافي بالوفيات، ١/ ٣٣٦.

١٥٧. السيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠.

١٥٨. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

١٥٩. الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص٥٨.

١٦٠. ابن عبد الهادي، مختصر طبقات المحدثين، ص١٣١. أ.

١٦١. الأدنه وي، طبقات المفسرين، ص٥٤.

١٦٢. الصفدي، الوافي بالوفيات، ١/ ٣٣٦.

١٦٣. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٤/ ٢٠٧.

١٦٤. السبكي طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢.

١٦٥. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

١٦٦. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٦.

١٦٧. اليافعي، مرآة الجنان، ٢/ ٢٦٢.

١٦٨. حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/ ١٠٣.

١٦٩. السيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠.

١٧٠. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٣٩. والذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٨. وله، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٧٨٢.

١٧١. انظر مقدمة المجموع، ١/ ١٩.

١٧٢. ابن حجر، لسان الميزان، ٥/ ٢٨.

١٧٣. ابن عطية، الفهرست، ص١٠٢.

١٧٤. السمعاني، التحبير في المعجم الكبير، ١/ ١٠٣.

١٧٥. ابن المنذر، الإشراف، ٣/ ٢٦٦.

١٧٦. ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ١/ ٩٨.

١٧٧. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

١٧٨. أحمد بن حنبل، المسند، ١٠/ ٣٤٤.

١٧٩. ابن المنذر، الإشراف، ٣/ ٣٦٥- ٣٦٦.

١٨٠. المصدر السابق نفسه، ص٢٤٩.

١٨١. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٣٢.

١٨٢. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٧.

١٨٣. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٧.

١٨٤. فهرس دار الكتب المصرية، ٣/ ١٩٣. وفؤاد سيد، فهرس المخطوطات المصورة، ١/ ٢٨٧.

١٨٥. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٧. وهي نفسها التي ذكرها فؤاد سزكين في تاريخ التراث العربي، ٣/ ٢٠٢، برقم: (١١١٠).

١٨٦. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٣٣.

١٨٧. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٧.

١٨٨. المصدر السابق نفسه.

١٨٩. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٧.

١٩٠. الإسنوي، طبقات الشافعية، ص٣٦٢.

١٩١. ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ١/ ٩٨.

١٩٢. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

١٩٣. ابن هداية الله، طبقات الشافعية، ص٥٩.

١٩٤. حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/ ١٤٠.

١٩٥. البغدادي، هدية العارفين، ٢/ ٣١.

١٩٦. انظر ص٣ من مخطوطة هذا الكتاب. وقد أخذ المحقق صورة عنها وجعلها في مقدمة التحقيق ص٣٤.

١٩٧. ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ١/ ٣٠٥.

١٩٨. المصدر السابق نفسه، ٢/ ٥٠٠.

١٩٩. (٩) سزكين، تاريخ التراث العربي، ٣/ ٢٠٢.

٢٠٠. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٣٣.

٢٠١. ابن المنذر، الإقناع، ٢/ ٦٧٨.

٢٠٢. أبو حماد، مقدمة تحقيق الأوسط لابن المنذر، ١/ ٣٦.

٢٠٣. النووي تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٦.

٢٠٤. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

٢٠٥. السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢.

٢٠٦. ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ١/ ٩٨.

٢٠٧. ابن الملقن، العقد المذهب في طبقات المذهب، ص٨. ب.

٢٠٨. حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/ ٢٠٢.

٢٠٩. انظر على سبيل المثال: ابن حجر، فتح الباري، ٣/ ٥٨٥. وله، تلخيص الحبير، ٤/ ٦٠.

٢١٠. ابن حزم، الإحكام، ٥/ ١٢٠.

٢١١. ابن المنذر، الإشراف ٢/ ٣٧٧.

٢١٢. انظر على سبيل المثال: الأوسط، قسم الحدود، ص٦٦. ب. نسخة المحمودية.

٢١٣. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/ ٣٠١. وسزكين، تاريخ التراث العربي، ٣/ ٢٠١.

٢١٤. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٢٨. والجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٥.

٢١٥. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٢٩.

٢١٦. المصدر السابق نفسه، ١/ ٢٩.

٢١٧. اسمها الآن مكتبة الملك عبد العزيز.

٢١٨. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٥. وأبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٢٩- ٣٠.

٢١٩. فهرس دار الكتب المصرية، ٣/ ١٩٣. وفؤاد سيد، فهرس المخطوطات المصورة، ١/ ٢٨٧.

٢٢٠. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٦.

٢٢١. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/ ٣٠١. وسزكين، تاريخ التراث العربي، ٣/ ٢٠١. وأبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٣٠.

٢٢٢. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ٤/ ٢٠٧.

٢٢٣. الصفدي الوافي بالوفيات، ١/ ٣٣٦.

٢٢٤. الذهبي، تاريخ الإسلام، ٢٣/ ٥٦٨. وله، تذكرة الحفاظ، ٣/ ٧٨٢.

٢٢٥. السيوطي، طبقات الحفاظ، ص٣٣٠.

٢٢٦. الداودي، طبقات المفسرين، ٢/ ٥١.

٢٢٧. السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٣/ ١٠٢.

٢٢٨. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٧.

٢٢٩. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٣٦- ٣٧.

٢٣٠. المصدر السابق نفسه، ص٣٦.

٢٣١. ابن المنذر، الإجماع، ص١٦.

٢٣٢. ابن حجر، لسان الميزان، ٥/ ٢٨.

٢٣٣. ابن النديم، الفهرست، ص٢١٥.

٢٣٤. حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/ ١٣٥.

٢٣٥. البغدادي، هدية العارفين، ٢/ ٣١.

٢٣٦. ابن النديم، الفهرست، ص٣٠٢.

٢٣٧. حاجي خليفة، كشف الظنون، ١/ ٥٣٤.

٢٣٨. البغدادي، هدية العارفين، ٢/ ٣١.

٢٣٩. الغزالي، إحياء علوم الدين، ١/ ٣٢١.

٢٤٠. طاش كبرى، مفتاح السعادة، ٣/ ١٢٤.

٢٤١. سزكين، تاريخ التراث العربي، ٣/ ١٨١، ١٨٢، ٢٠٢.

٢٤٢. العدد ١٥٧ شهر محرم سنة ١٣٩٨هـ، ص٥١.

٢٤٣. ابن المنذر، الإقناع، ١/ ٤٢٢.

٢٤٤. المصدر السابق نفسه، ٢/ ٦٦٧.

٢٤٥. ابن المنذر، الإشراف، ٢/ ٥٣٨.

٢٤٦. ابن المنذر، الإقناع، ١/ ٤٤١.

٢٤٧. المصدر السابق نفسه، ص٢٣٢.

٢٤٨. المصدر السابق نفسه، ٢/ ٦٩٣.

٢٤٩. المصدر السابق نفسه، ١/ ١٢٢.

٢٥٠. النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، ٨/ ١٧٠، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

٢٥١. سزكين، تاريخ التراث العربي، ٢/ ١٩٦، ٢٠٢.

٢٥٢. فهرس ألمانيا (قسم الحديث) ص٢٩٨– ٢٩٩ رقم: (١٦٧٤).

٢٥٣. استفاد الباحث هذا المبحث مما كتبه الدكتور أبو حماد صغير عند تحقيقه لكتاب الأوسط لابن المنذر.

٢٥٤. السيوطي، الدر المنثور، ١/ ٢٠.

٢٥٥. المصدر السابق نفسه، ١/ ٣٨.

٢٥٦. السيوطي، الدر المنثور، ١/ ٧٠.

٢٥٧.)) رواه البخاري في صحيحه، ٦/ ٣٣، كتاب التفسير، باب قوله والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة.

٢٥٨. السيوطي، الدر المنثور، ٥/ ٦٢٧– ٦٢٨.

٢٥٩. الآية رقم (٦٧) من سورة الزمر.

٢٦٠. السيوطي، الدر المنثور، ٥/ ٦٢٨.

٢٦١. الآية رقم (٤٥) من سورة المائدة.

٢٦٢. ابن المنذر، الأوسط، ص١٧٤. ب. نسخة المحمودية.

٢٦٣. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٥٥.

٢٦٤. ابن حجر، أسباب النزول، ص٤ أ.

٢٦٥. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٥٥.

٢٦٦. انظر حديث خير القرون في المبحث الأول من البحث نفسه.

٢٦٧. ابن المنذر، الأوسط، ص٢٥٥. أ. نسخة المحمودية.

٢٦٨. اسم أطلق على الخوارج لأنهم انحازوا بعد رجوع الإمام علي (رضي الله عنه) من صفين إلى حروراء. الغرابي تاريخ الفرق الإسلامية، ص٢٦٤.

٢٦٩. هم الذين أثبتوا للعبد قدرة توجد الفعل بانفرادها دون الله تعالى، ونفوا أن تكون الأشياء بقدرة الله وقضائه. عبد الحميد، دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، ص٢٦٠.

٢٧٠. هم أصحاب عبد الله بن إباض التميمي، الذي عاش في النصف الثاني من القرن الأول الهجري، وهم أقرب من خرجوا على علي بن أبي طالب إلى أهل السنة والجماعة. خليفات، الأصول التاريخية للفرقة الإباضية، ص٩.

٢٧١. هم الذين جعلوا الإيمان مجرد الاعتقاد القلبي، وقالوا لا تنفع مع الكفر طاعة، ولا تضر مع الإيمان معصية، وسموا كذلك لأنهم قالوا بإرجاء الحكم على مرتكب الكبيرة. عبد الحميد، دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، ص١١٤.

٢٧٢. فرقة افترقت عن مجلس الحسن البصري واعتزلته بسبب موقفهم من مرتكب الكبيرة باعتبار أنه ليس مؤمناً. جامعة القدس المفتوحة، الفرق الإسلامية، ص٩٨.

٢٧٣. الجهمية نسبة إلى الجهم بن صفوان، وهي فرقة الجبرية التي نفت أن يكون للعبد قدرة أو إرادة أو اختيار، فهو مجبر على أفعاله. وتسمى بالجهمية لأن الجهم أحد مؤسسيها. جامعة القس المفتوحة، الفرق الإسلامية، ص٩٨.

٢٧٤. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٧٩.

٢٧٥. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٦.

٢٧٦. المصدر السابق نفسه، ص١٩٧.

٢٧٧. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٤٠.

٢٧٨. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٥٦.

٢٧٩. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٧.

٢٨٠. ابن المنذر، الأوسط، ١/ ١٨٩.

٢٨١. المصدر السابق نفسه، ١/ ١٨٩– ١٩٠.

٢٨٢. ابن المنذر، الأوسط، ص٢٤٨. أ. نسخة المحمودية.

٢٨٣. ابن المنذر، الأوسط، ص٢١١ ب و٢١٢ أ، نسخة المحمودية.

٢٨٤. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٦٦.

٢٨٥. المصدر السابق نفسه، ١/ ٦٦– ٦٧.

٢٨٦. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٦٧.

٢٨٧. المصدر السابق نفسه، ١/ ٦٨.

٢٨٨. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٦٨.

٢٨٩. ابن الهمام، فتح القدير، ٥/ ٢٦٠.

٢٩٠. رواه الترمذي في سننه، ٥/ ٤٤– ٤٥، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، حديث رقم: (٢٦٧٦) ، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وأبو داود في سننه، ٤/ ٢٠٠، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، حديث رقم: (٤٦٠٧) . وذكره الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٣/ ٨٧١، برقم: (٣٨٥١) ، وأشار إليه بلفظ: «صحيح».

٢٩١. النووي، تهذيب الأسماء واللغات، ٢/ ١٩٧.

٢٩٢. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١١/ ٤٤٠.

٢٩٣. الجبرين، مقدمة تحقيق كتاب الإقناع لابن المنذر، ١/ ٢٠.

٢٩٤. ابن المنذر، الأوسط، ص١٩٢. ب. نسخة المحمودية. وله، الإشراف، ٣/ ١١٤- ١١٥.

٢٩٥. ابن المنذر، الأوسط، ص١٧٨. أ. نسخة المحمودية.

٢٩٦. رواه البخاري في صحيحه، ٧/ ١٢٩- ١٣٠، كتاب الاستئذان، باب الاستئذان من أجل البصر، ومسلم في صحيحه مسلم، انظر: النووي، صحيح مسلم بشرح، ١٤/ ١٣٦، ١٣٧. كتاب الآداب، باب تحريم النظر في بيت الغير.

٢٩٧. ابن المنذر، الأوسط، ص١٥٢. ب. نسخة المحمودية.

٢٩٨. فؤاد عبد المنعم، مقدمة تحقيق الإجماع، ص١٢.

٢٩٩. أبو حماد، مقدمة تحقيق كتاب الأوسط لابن المنذر، ١/ ٧٤.

٣٠٠. المصدر السابق نفسه، ١/ ٧٥.

٣٠١. الدينار: هو وحدة من وحدات السكة الإسلامية الذهبية عند المسلمين، وهو يساوي ٤. ٢٥ غراماً. الموسوعة العربية الميسرة، ٢/ ٨٣٩.

٣٠٢. الأوسط لابن المنذر، ص١٩٠. أ. نسخة المحمودية.

٣٠٣. رواه أبو داود في سننه، ٤/ ١٨١، كتاب الديات، باب قص الأمير من نفسه، حديث رقم: (٤٥٣٧) . والنسائي في سننه، وفيه آخر جملة من الحديث فقط، وهي أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقص من نفسه. انظر سنن النسائي بشرح السيوطي، ٨/ ٣٤ كتاب القسامة، باب القصاص من السلاطين.

٣٠٤. ابن المنذر، الأوسط، ص١٩٨. ب. نسخة المحمودية، القصاص.

٣٠٥. ابن المنذر، الأوسط، ص١٨٨. أ. نسخة المحمودية، الديات.

المصادر والمراجع:

١. ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ، ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٧٧هـ -١٩٦٧م.

٢. ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، اللباب في تهذيب الأنساب، طبع بالأفست، بغداد، مكتبة المثنى، (د، ت) .

٣. أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، ط١، بيروت، دار الفكر، ١٤١١هـ -١٩٩١م.

٤. الأدنه وي، أحمد بن محمد، طبقات المفسرين، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ -١٩٩٧م.

٥. الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن، طبقات الشافعية، ط١، بيروت، دار الفكر لبنان، ١٤١٦هـ.

٦. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن أبي داود، ط١، الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

٧. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن النسائي، ط١، الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٨. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، (د، ط) ، بيروت دار الفكر، ١٤٠١هـ -١٩٨١م.

٩. بروكلمان، كارل بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣م.

١٠. البغدادي، إسماعيل باشا، هدية العارفين، (د، ط) ، بغداد، مكتبة المثنى، (د، ت) .

١١. الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وإبراهيم عطوة، (د، ط) ، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (د، ت) .

١٢. ابن تغري بردى، يوسف بن تغري بردى، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، نسخة وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر، مصورة عن طبعة دار الكتب العلمية، (د، ت) .

١٣. التهانوي، محمد بن علي، كشاف اصطلاحات الفنون، ، تحقيق علي دحروج، ط١، بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٦م.

١٤. جامعة القدس المفتوحة، الفرق الإسلامية، ط١، فلسطين، ١٩٩٦م.

١٥. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، مناقب الإمام أحمد، (د، ط) ، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٢هـ -١٩٨٢م.

١٦. حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون، طبعة بالأفست، بغداد، مكتبة المثنى، (د، ت) .

١٧. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن، الجرح والتعديل، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٧٢هـ-١٩٥٢م.

١٨. ابن حزم، علي بن حزم الظاهري، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق ومراجعة لجنة من العلماء، ط١، القاهرة، دار الحديث، ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.

١٩. ابن حجر، أحمد بن علي، أسباب النزول، نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، (د. ت) .

٢٠. ابن حجر، أحمد بن علي، تلخيص الحبير، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني المدني، (د، ط) ، المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ -١٩٦٤م.

٢١. ابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، (د، ط) ، بيروت، دار صادر، (د، ت) .

٢٢. ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري، (د، ط) ، بيروت، دار الفكر، (د. ت) .

٢٣. ابن حجر، أحمد بن علي، لسان الميزان، ط٢، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٣٩٠هـ- ١٩٧١م.

٢٤. ابن حجر، أحمد بن علي، المعجم المفهرس، مصورة من نسخة دار الكتب المصرية.

٢٥. الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، (د، ط) ، بيروت دار صادر، ودار بيروت، ١٣٧٦هـ -١٩٥٧م.

٢٦. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تاريخ بغداد، (د، ط) ، بيروت، دار الكتاب العربي، (د، ت) .

٢٧. ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، (د، ط) ، بيروت، دار صادر، ١٣٩٧هـ -١٩٧٧م.

٢٨. خليفات، عوض خليفات، الأصول التاريخية للفرقة الإباضية، ط٢، سلطنة عمان، وزارة التراث القومي، (د، ت) .

٢٩. الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي، تحقيق: فوّاد زمرلي، ط١، وخالد السبع، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ -١٩٨٧م.

٣٠. أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، بيروت، دار الجيل، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٣١. الداودي، محمد بن علي، طبقات المفسرين، تحقيق: علي عمر، ط١، القاهرة، مكتبة وهبة، مصر، ١٣٩٢هـ -١٩٧٢م.

٣٢. الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام، تحقيق: محمد عبد السلام تدمري، ط٢، دار الكتاب العربي، ١٤١٤هـ -١٩٩٣م.

٣٣. الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام، تحقيق: بشار معروف، وشعيب الأرناؤوط، صالح عباس، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.

٣٤. الذهبي، محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، (د، ط) ، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٧٤هـ.

٣٥. الذهبي، محمد بن أحمد، العبر في خبر من غبر، تحقيق: محمد السعيد زغلول، (د، ط) ، بيروت، دار الكتب العلمية، (د، ت) .

٣٦. الذهبي، محمد بن أحمد، المغني في الضعفاء، (د، ط) ، (د، ت) .

٣٧. الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: أكرم البوشي، ط٤، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٠هـ -١٩٩٠م.

٣٨. الذهبي، محمد بن أحمد، ت٧٤٨هـ، سير أعلام النبلاء، تحقيق: محب الدين العمروي، ط١، بيروت، دار الفكر، ١٤١٧هـ -١٩٩٦م.

٣٩. الذهبي، محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال، تحقيق: علي البجاوي، ط١، بيروت، دار المعرفة، ١٣٨٢هـ- ١٩٦٣م.

٤٠. الزِركلي، خير الدين، الأعلام، ط٩، بيروت، دار العلم للملايين، - لبنان، ١٩٩٠م.

٤١. السبكي، عبد الوهاب بن علي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، (د، ط) ، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، (د، ت) .

٤٢. سزكين، فوّاد سزكين، تاريخ التراث العربي، الرياض، مطبوعات جامعة محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٤٣. السمعاني، عبد الكريم بن محمد، الأنساب، ط١، بيروت، دار الجنان، ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.

٤٤. السمعاني، عبد الكريم بن محمد، التحبير في المعجم الكبير، تحقيق: منيرة سالم، (د، ط) ، بغداد، مطبعة الإرشاد، ١٣٩٥هـ.

٤٥. السهمي، حمزة بن يوسف، تاريخ جرجان، ط٢، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠١هـ.

٤٦. السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ -١٩٩٠م.

٤٧. السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال، طبقات الحفاظ، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م.

٤٨. الشيرازي، إبراهيم بن علي، طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، ط٢، بيروت، دار الرائد العربي، ١٤٠١هـ -١٩٨١م.

٤٩. الصفدي، خليل بن إيبك، الوافي بالوفيات، ط٢، فرايز شتايز بقيسبادن، ١٣٨١هـ -١٩٦٢م.

٥٠. طاش كبرى زاده، أحمد بن مصطفى، مفتاح السعادة ومصباح السيادة، تحقيق ومراجعة كامل بكري، وعبد الوهاب أبو النور، (د، ط) ، القاهرة، دار الكتب الحديثة، (د، ت) .

٥١. عبد الحميد، عرفان عبد الحميد، دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢م.

٥٢. ابن عبد الهادي، محمد بن أحمد، مختصر طبقات المحدثين، نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٥٣. عَرِيب بن سعد، صلة تاريخ الطبري، (د، ط) ، ليدن، مطبعة بريل، ١٨٩٧م.

٥٤. ابن عطية، عبد الحق بن غالب، ، الفهرست، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٠هـ.

٥٥. العليمي، عبد الرحمن بن محمد، المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط٢، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٥٦. ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: عبد القادر ومحمود الأرناؤوط، ط١، دمشق وبيروت، دار ابن كثير، ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م.

٥٧. الغرابي، علي مصطفى، تاريخ الفرق الإسلامية، ط٢، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٥م.

٥٨. الغزالي، محمد بن محمد، إحياء علوم الدين، ت ٥٠٥هـ، (د، ط) ، المغرب، الدار البيضاء، (د، ت) .

٥٩. ابن الغزي، محمد بن عبد الرحمن، ديوان الإسلام، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ -١٩٩٠م.

٦٠. فؤاد سيد، فهرس المخطوطات المصورة، (د، ط) ، القاهرة، دار الرياض للطباعة، ١٩٥٤م.

٦١. الفاسي، محمد بن أحمد، العقد الثمين، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٦٢. ابن الفرضي، عبد الله بن محمد، تاريخ علماء الأندلس، تحقيق: إبراهيم الإبياري، ط٢، القاهرة، دار الكتاب المصري، وبيروت، دار الكتاب اللبناني، ١٤١٠هـ -١٩٨٩م.

٦٣. فهرس ألمانيا، مصور من مطبوعات الجامعة الإسلامية.

٦٤. فهرس دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٤٥م.

٦٥. ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد، طبقات الشافعية، تحقيق: الدكتور حافظ عبد العليم خان، ط١، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٦٦. القرشي، عبد القادر بن محمد، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ -١٩٩٣م.

٦٧. ابن قنفذ، أحمد بن حسن، الوفيات، تحقيق: عادل نويهض، ط٢، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ١٩٧٨م.

٦٨. الكتاني، محمد بن جعفر، ، الرسالة المستطرفة، ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ.

٦٩. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، ط١، بيروت، والرياض، مكتبة المعارف، ومكتبة النهضة، ١٩٦٦م.

٧٠. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، طبقات الفقهاء الشافعيين، تحقيق: أحمد عمر هاشم، ومحمد غرب، (د، ط) ، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣هـ -١٩٩٣م.

٧١. مجلة الوعي الإسلامي، عدد ١٥٧، محرم، ١٣٩٨هـ.

٧٢. المراغي، عبد الله مصطفى، الفتح المبين في طبقات الأصوليين، ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٩٤هـ- ١٩٧٤م.

٧٣. المزي، أبو الحجاج يوسف، تهذيب الكمال، تحقيق: بشار عواد، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ -١٩٩٢م.

٧٤. مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مطبوع مع شرح النووي عليه، ط١، بيروت، الدار الثقافية العربية، ١٣٤٧هـ -١٩٢٩م.

٧٥. ابن الملقن، عمر بن علي، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، نسخة خطية موجودة بمكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة.

٧٦. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، الإجماع، تحقيق الدكتور فؤاد عبد المنعم، مطبوعات رئاسة المحاكم الشرعية لدولة قطر، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٧٧. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، الإشراف على مذاهب أهل العلم، تحقيق: عبد الله البارودي، (د، ط) ، بيروت، دار الفكر، ١٤١٤هـ -١٩٩٣م.

٧٨. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، الإقناع، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، ط٢، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤١٤هـ.

٧٩. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، الأوسط، تحقيق: (أبو حماد) صغير أحمد بن حنيف، ط١، الرياض، دار طيبة، ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م.

٨٠. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، الأوسط، نسخة المحمودية.

٨١. ابن النديم، محمد بن إسحاق، الفهرست، (د، ط) ، بيروت، دار المعرفة، (د، ت) .

٨٢. الموسوعة العربية الميسرة، (د، ط) ، بيروت دار نهضة لبنان للطبع والنشر، (د، ت) .

٨٣. النسائي، أحمد بن شعيب، سنن النسائي، مطبوع مع شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، ط١، بيروت، دار الفكر، ١٣٤٨هـ -١٩٣٠م.

٨٤. النووي، يحيى بن شرف، تهذيب الأسماء واللغات، (د، ط) ، القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية، (د، ت) .

٨٥. النووي، يحيى بن شرف، صحيح مسلم بشرح الإمام النووي، ط١، بيروت، الدار الثقافية العربية، ١٣٤٧هـ -١٩٢٩م.

٨٦. النووي، يحيى بن شرف، المجموع، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، (د، ط) ، جدة، مكتبة الإرشاد، (د، ت) .

٨٧. نويهض، عادل نويهض، معجم المفسرين، ط٢، بيروت، مؤسسة نويهض الثقافية، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٨٨. ابن هداية الله، أبو بكر بن السيد الكوراني، طبقات الشافعية، تحقيق: عادل نويهض، ط٣، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ١٤٠٢هـ -١٩٨٢م.

٨٩. ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد، فتح القدير، (د، ط) ، بيروت دار الفكر، (د، ت) .

٩٠. اليافعي، عبد الله بن أسعد، مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، ط٢، القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٩١. أبو يعلى الفراء، محمد بن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، (د، ط) ، بيروت، دار المعرفة (د، ت) .